

سلسلة بحوث إسلامية



الحر العامل ومنهجه
في تفصيل وسائل الشيعة

الشيخ الدكتور
جود أحمد البهادلي

سلسلة بحوث إسلامية

٣



المُحرر العاَملي وَمَنْهَجُهُ فِي تَفْصِيلِ وَسَائِلِ التَّشِيعَةِ

**الشَّيخُ الدَّكتُورُ
جَوَادُ أَحْمَدُ الْبَهَادِلِي**

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسِيرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَرُدُورُ الْعَالَمِ الْغَيْبِ
وَالشَّهَادَةُ فِي نِيَّبِكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ (١٠٥)

سورة التوبة

هوية الكتاب

الكتاب : الحر العاملي ومنهجه في تفصيل وسائل الشيعة
المؤلف : الشيخ الدكتور جواد أحمد البهادلي
الطبع الأولى : ٢٠١١
تاريخ الطبع : فراس كاظم الفرطوسى
تنضيد وآخر : مکان الطبع : النجف الأشرف
العراق -

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على محمد وآلـه الطـاهـرـين .

كثيرة هي الاستفادة من الوسائل : مع أن المستفيدـين وفق مستويات مختلفـون ، فـبينـ من يـتعـاملـ معـ نـصـوصـهاـ حـسـبـ معـ قـطـعـ النـظـرـ عنـ أـسـانـيدـهاـ وـمـطـابـقـةـ دـلـالـةـ الـأـخـبـارـ لـماـ يـجـبـ الـعـمـلـ بـهـ كـفـتـوىـ . وـبـيـنـ منـ يـطـابـقـ بـعـضـ النـصـوصـ مـعـ بـعـضـهاـ الـآـخـرـ مـنـهـاـ وـمـلـاحـظـةـ سـنـدـ هـذـهـ وـمـحاـوـلـةـ النـظـرـ فيـ إـفـادـاتـ مـؤـلـفـهاـ مـنـ جـهـةـ أـخـرىـ .

بيـنـ هـذـاـ وـذـاكـ وـغـيرـهـماـ كـانـتـ لـيـ نـظـرـةـ إـجـلـالـ لـكـتابـ الـوـسـائـلـ : ، فـهـوـ مـنـ أـمـهـاتـ الـمـصـادـرـ الـحـدـيـثـيـةـ وـالـتـيـ عـلـيـهـاـ مـدارـ بـحـثـ الـفـقـهـاءـ وـالـمـجـتـهـدـيـنـ فـضـلـاـ عـنـ الـمـحـشـيـنـ وـالـمـعـلـقـيـنـ فيـ سـطـوـحـ الـبـحـوـثـ أوـ خـارـجـهـاـ ، فـحـاكـيـتـ نـفـسـيـ مـعـ قـصـورـهـاـ الـخـوـضـ فيـ هـذـاـ الـكـتـابـ وـدـرـاسـتـهـ تـفـصـيـلاـ : تـأـلـيـفـاـ وـمـؤـلـفـهـاـ .

عـلـمـاـ أـنـ هـنـاكـ رـسـالـةـ مـطـرـوـحةـ بـهـذـاـ الـمـجـالـ لـلـأـسـتـاذـ صـاحـبـ جـوـادـ مـطـرـوـدـ إـلـاـ أـنـ فـيـهـاـ بـعـضـ الـمـلـاحـظـاتـ ، كـمـاـ أـنـ بـحـثـاـ هـذـاـ قـدـ لـاـ يـخـلـوـ مـنـ مـؤـاخـذـاتـ هـنـاكـ .

ولعل سر الإهتمام بهذا الكتاب كونه من أعلام كتب الحديث من جهة؛ ولكونه البرزخ بين بحار الأنوار - الخارج مع كل معلومة وإن خرجت عن الأحكام الشرعية - و كتاب الواقف - المتمحور حول الكتب الأربع فقط - من جهة أخرى.

و كانت الرغبة لزيادة الاطلاع؛ لأجل تحقيق استفادة أكثر بأسانيدها و متونها و غرض ما فيها من تكرار و تقطيع مضافاً لمنهجها ، و يعود ذلك لأمرتين :

لإستغلاله في موطنه ، و لإفادته الغير به : للارتباط الطبيعي بين طالب العلم و موضوع الكتاب على مدى الأبواب الفقهية بدءاً بالطهارة ، و ختماً بالديات درساً و تدرисاً .

وبعد توفر فرصة ليست بالكبيرة - من جهة سعة كتاب الوسائل : - ولا بالصغيرة - لدراسة تفصيلية لنماذج منها بناء على وحدة المنهج في جميع الأجزاء ، شرعت بهذه الدراسة المتواضعة.

علمأً إنني اعتمدت في التطبيقات على الطبعة المحققة في عشرين مجلداً لتداولها في الوقت الحاضر، سائلاً المولى أن نوفق في فرصة أطول للتحقيق الأعمق و التعليق الأوسع مع كل قول له طبقاً لـ (ما لا يدرك كله لا يترك جله). آملأً أن نحقق

الغرض المقصود إجمالاً . وقد رتبته على مقدمة ، وتوطئة في الحديث عند الشيعة ، وبابين ، وخاتمة .

الباب الأول : وتكفل بالتعريف بالمؤلف والمؤلف . متداولاً فيه سيرة الشيخ العاملی من حيث موقع بلده ، وولادته ، وشيوخه ، وتلامذته ، وتأليفه ، مع نظرة مبسطة في الطبعة المحققة من الوسائل : ، فضلاً عن إتجاهه الفقهي ، وما ورد فيه من ثناء وذم ، بالإضافة لزياراته ووفاته . وكان ذلك ضمن فصول .

الباب الثاني : في منهجه في العنونة ، والإسناد ، والمتن . وكان ذلك في فصول ثلاثة .

وخاتمة خصصتها لتلخيص خاتمة كتاب الوسائل : .
منتهياً بمصادر البحث وفهرسته والحمد لله رب العالمين .

جواد أحمد البهادلي

٢٠٠٥/١٢/٣١

توطئة البحث

الحديث عند الشيعة الإمامية

من الوسائل والسفارات الإلهية بين المخلوق وخالقه الأنبياء (سلام الله تعالى عليهم). والتي تمثلت خصوصيات وسائلهم ومناهجهم ودعواتهم في خاتمهم الرسول الأمين محمد ﷺ.

وقد جاء القرآن الكريم ليكون للعالمين نذيراً ومنهجاً قوياً. نزل^(١) القرآن الكريم ليُمحى كل قول وتحريف حدث في الشرائع الماضية، فأتى بالقول الفصل، والشريعة السامية السمحاء إلى يوم يبعثون.

فإن صاع لنداء الحق جمع ، وعزف آخرون ، لا يحيط عزوفهم من أهميته وتأدية رسالته بعد أن أمر النبي ﷺ بتبلیغه الناس ، حتى كمل نزوله خلال ثلاث وعشرين سنة .

ولو لاحظنا بنظرة خاطفة ما أشار له القرآن الكريم بعد نزوله لرأينا بعض آياته تشير لقصة سالفه ، وفرض ، وأحكام وغيرها ، وهذه بطبعية الحال قد تكون نازلة على نحو

(١) فرق صاحب الكشاف في ج ١ ص ٤١١ بين نزل الدالة على التجريم وأنزل الدالة على الدفعه الواحدة كما في سورة آل عمران (نزل عَلَيْكَ الْكِتَاب ... وَأَنْزَلَ التُّورَةَ وَالْإِنْجِيلَ).

الكلية أو الجزئية لواقعة حدثت أو جواب سؤال قد سُئل النبي ﷺ فيه ، فجاء بجوابه جبرائيل عليه السلام .

وكيف كان مما جاء به القرآن الكريم إن كان على سبيل الإجمال فهو بحاجة لبيان ، وإن لم يتعرض لبعض الأحكام والتصرفات الجزئية التي لها مساس بعمل القوم فهي بحاجة أيضاً لبيان ، كما يحتاج المطلق للمقيد والعام للخاص . ولا مُبِينٌ ومُخْصَّصٌ ومُقِيدٌ إِلَّا مَنْ كَانَتْ لَهُ صَلَةٌ بِتِلْكَ السفارة الإلهية وهو نبينا محمد ﷺ . وقد استمر ظاهراً مع هذه النبوة ثلاثة وعشرين سنة . وهو لم يتكلف بيان كل ما كان ويكون من مصاديق تتعلق بالشريعة الخالدة ؛ لاستحداث مسائل بعده فاحتاجنا إلى الحافظ لها والذي لا يقل عن النبوة إلا بالوحى وليس ذلك إلا الأئمة عليهم السلام . الذين هم الآل والصفوة المختارة من بعده ، والتي تضفي لنا بياناً لشريعتنا المقدسة ، وتقرر وتفعل أموراً شتى في مختلف جوانب الحياة الإسلامية . وهم تلوا لبيان نفسه إذ قال عليهم السلام :

((إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي ما ان تمسكتم بهما لن تضلوا بعدي أبداً)).

فصح لنا القول بأن النبي والأئمة عليهم السلام طريق إلى تتميم وبيان ما أجمل أو لم يكن في القرآن الكريم بنحو الوضوح

والجلاء فكانت سنتهم وهي: (قول أو فعل أو تقرير المعصوم عَلَيْهِ الْكِبَرَى) ^(١).

أو كما أشار بعض بآنها: (ما حفظ عنهم دون القرآن الكريم) ^(٢).

(١) هذا هو تعريف السنة في اصطلاح علماء الفقه : لأن غرضهم تعريفها باعتبارها مصدراً للتشريع ولا علاقة لصفاته عَلَيْهِ الْكِبَرَى بالغرض. والا فالسنة الشريفة في اصطلاح علماء الحديث تعني : (أقوال النبي عَلَيْهِ الْكِبَرَى وأفعاله وتقريراته وصفاته الخلقية وسيرته قبل البعثة وبعدها) وبهذا فهي ترافق معنى الحديث . انظر: الدكتور الدبو وآخرون : علوم الحديث ص ١٢ .

وقد استفدت من بعض أستاذتنا سلفاً أن السنة والحديث والأثر والخبر هي بمعنى واحد ، ولكن المحقق البهائي في الوجيزة قال : إن الخبر تارة يطلق على ما ورد من غير المعصوم من الصحابة والتابعين ونحوهما وتارة على ما يرافق الحديث وهو الأكثر .

(٢) وقد عرفه الكرماني في شرحه لصحيح البخاري بأنه : (علم يعرف به أقوال رسول الله عَلَيْهِ الْكِبَرَى وأفعاله وأحواله) . وقال آخر : هو (علم بقوانين يعرف بها أحوال السند والمتن) . وقال ابن حجر : هو (معرفة القواعد المعرفة بحال الراوي والمروي . ينظر علوم الحديث ص ٥ عن صحيح البخاري بشرح الكرماني ج ١ ص ١٢ وتدريب الراوي ج ١ ص ٤١ ، ص ١٤١ .

وبعد التأمل نجد أن الأول يشير لعلم الحديث روایة ، والآخرين لعلمه درایة .

وللمساس الدؤوب بين الشيعة وأئمتهم نراهم قد اعتنوا
أكثر من غيرهم به حتى أنهم ألفوا كتاباً ورسائل شتى في
الحديث وفقهه بعد كتاب علي عليهما السلام الذي أملأه عليه رسول
الله عليهما ، وبخط علي عليهما ، الذي يعد أول كتاب حديث في
الإسلام الذي فيه كل حلال وحرام إضافة إلى صحيفه في
الديات كان يعلقها بقرباب سيفه وقد نقل البخاري منها^(١).

مع أن الناس آن ذاك كان يلهيهم الصدق بالأسواق وبيع
الخيط والقرظة بالبقيع وعلى^٢ يستير من مشكاة نبوته ،
ويستضيء من مصباح هدايته ، يتعلم منه دروساً صافية راقية
... وفيها تزكية النفوس ، وصفاء القلوب ، ورقي الأمة ،
وصلاح المجتمع. وكان بطانته وخاصته عليه وقد قال عليهما :

(نحن الشعار والأصحاب والخزنة والأبواب ولا تؤتى
البيوت إلا من أبوابها)^(٣).

(١) انظر مقدمة الكافي في ج ١ ص ٤ . وتسمى بالصحيفة الجامعة
وكتاب الفرائض . وقد نقلها الصدوق بتمامها في كتاب من
لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ٢٢٠ - ٢٢١ كما أشار لها الشيخ الطوسي
والكليني في كتبهما كما أفاد ذلك صاحب مقدمة الوسائل :

(٢) مقدمة الوسائل : ص : هـ - و .

وكيف كان ، فعلى غني عن الصدف في أعداد من يوصف .

وكان لصنفات الشيعة قديماً وحديثاً اليد الطولى في حفظ آثار آل النبي ﷺ . وهم لا يزالون يتوارثون العناية برواية الحديث ، وحمله ، ونقده ، وجمعه ، وترتيبه ، وفنون درايته ، وتعديل رواته ، وتحقيق تواريخ وطبقات رجاله ، وإجازاتهم المبسوطة في هذا الباب ، وقد بلغ بعضها مقدار بعض مجلدات .

أما المقتضبة فأشتات كثيرة لا تحصى قيَّدت طائفة منها في مجموعات مشهورة حافلة بالفوائد والنواادر^(١) .

وبينما يبذل الشيعة الإمامية جهدهم في حفظ التراث الإسلامي كان غيرهم من المسلمين على خلاف في تدوين الحديث :

(فبعض يُكرَهونه ويرونه محظوراً وبعض يجوزونه ويروه مشروعاً بل كان فيهم من نهى عن رواية الحديث وإكثاره)^(٢) .

(١) الذريعة ج ١ ، ص ١٢٢ - ٢٦٦ .

(٢) قد علل بعض أساتذتنا في الجامعة أن سر هذا النهي عن جمع الحديث إنما هو لأجل حفظ القرآن الكريم من دخول ما ليس فيه من كلام النبي ﷺ فيكون هذا النهي لحفظ أصل الشريعة ومستمدتها الأول ولكنه غفل أن مثل ذلك إنما يصح ويقع من ←

بل وأشار صاحب *الفدير*^(١) أن بعض الصحابة يضررون وينهون عن الكلام حول مشكلات القرآن الكريم وعن السؤال عما لم يقع ، وبين هذا وذاك شرع جماعة من الشيعة في الصدر الأول بتدوين الكتب في الحديث والأثار ، فكان لهم ضمار السبق كابي رافع، وسلمان، وأبي ذر، وأصبغ بن نباته، وعبد الله بن أبي رافع، وسليم بن قيس، وميثم التمار، وجابر الجعفي، وبرد الإسكاف، ومحمد بن قيس البجلي، وابان بن تغلب ، وكثير ممن روى عن الإمام الصادق وأبيه عثلا . يزيد عددهم على أربعة آلاف نفر أدرك الحسن بن علي الوشاء في عصر واحد ٩٠٠ رجلاً منهم في مسجد الكوفة كل يقول حدثني جعفر بن محمد عثلا . فألفوا الكتب والصنفات العديدة التي لا يمكن إستقصائها فعلاً.

« سذج الناس ، ونحن نعلم أن فيهم كتاب الوحي . والنبي

كان يحفظه بقلبه من جبريل عثلا :

(لا تُحرِّكْ بِهِ لِسَائِنَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ . إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ) .

وهناك حفظة من الصحابة . فمن حفظ آلاف الأحاديث كابي هريرة وانس وشبعه وله هذه القابليات إلا يميز كلام النبي عثلا والقرآن الكريم ؟ بالإضافة لوجود كبار الصحابة آنذاك كسلمان وأبي ذر والمقداد وغيرهم .

ولكن يستفاد من الأصحاب أنها لم تکن أقل من ٤٠٠ مصنفاً تسمى أصولاً^(١) (ثم صنف علماء الطبقات الأخرى أصولاً قيمة، وجوا مع متقدة، وكتباً في عصر الرضا عليهما السلام). وقد قام بعض بترتيبها والانتخاب منها أعلام من الأصحاب مجموعات حديثية كالكافيف والفقیه ومدينة العلم والتهذیب)^(٢). والتي تعتبر من أمهات مصادر شیخنا الحر العاملی وشیخه صاحب دائرة معارف الشیعه الشیخ المجلسي . إضافة لکثير من صنف في الحديث كالفیض الكاشانی المقتصر على الكتب الأربع ، والمولی عبد الله بن نور الله البحراني ، وابن الوندي ، والفقیه الكاظمی ، والحمدانی عبد اللطیف بن علی تلمیذ الشیخ البهائی ، وصاحب المدارك والأحكام والمعالم ، وحسین النوری وغيرهم .

ولم يكن اعتداء الشیعه بالحديث كونه کلام الرسول والأئمة الأطهار عليهما السلام حسب ، بل لأنه أحد مصادر إستبطاط

(١) الأصل عند القدماء يكون المكتوب فيه خبراً مسماً مؤلفه من المعصوم أو من سمع عنه ، والكتاب اعم فقد يكون منقولاً عن كتب آخر كما أفاد هذا المعنى صاحب الذريعة : ج ٢ ص ١٢٥ .

(٢) انظر مقدمة الوسائل : ص : ح - يو . وقد قسم الشیرازی الروا حسب الطبقات بالتفصیل فراجع .

الأحكام الشرعية ، وهي من الأصول المتفق عليها بين الشيعة أصوليون وخبراء على خلاف طفيف لا أثر له بالاستباط كما سيأتي بيانه في دراسة حياة الشيخ الحر عند بيان إتجاهه الفقهي .

وللغاية بالحديث والسنة أهمية بالغة الأثر؛ لأن غايتها معرفة الحديث الصحيح وتمييزه عن غيره، ومعرفة ما تضمنه من أحكام ودلائل وبيان معانٍ القرآن الكريم إضافة لمعرفة حال بعض الرواية منه لقوله عليه السلام : ((اعرفوا منازل الرجال منا بقدر رواياتهم عنا)).^(١)

وهذه الأهمية يحتاجها كل مسلم ، وقد جاء في صحيح مسلم^(٢) : (الاشتغال بالحديث من أجل العلوم الراجحات وأفضل أنواع الخير وآكده القراءات) .

وعن الإمام الباقر عليه السلام : ((لو أتيت بشاب من شباب الشيعة لا يتفقه في الدين لأوجعته)).^(٣)

وعن الإمام الصادق عليه السلام : ((الحديث في حلال وحرام نأخذ منه من صادر خير من الدنيا وما فيها من ذهب أو فضة)).^(٤)

(١) الحر العاملی : وسائل الشیعة : ج ١٨ ، ص ١٠٨ م .

(٢) ج ١ ، ص ٤ .

(٣) المحسن ، ج ١ ، ص ٢٢٨ .

(٤) المحسن ج ١ ، ص ٢٢٩ .

مضافاً لأحاديث طلب العلم التي استفاضت أهميتها ،
وأنها فريضة على كل مسلم ومسلمة^(١) وغيرها .

وعن معاوية بن عمار قال : قلت لأبى عبد الله عَلَيْهِ الْكَفَافُ رجل
راویة لحديثكم يبث ذلك في الناس ويشدده في قلوبهم وقلوب
شیعکم ولعل عابداً من شیعکم ليست له هذه الروایة أیهما
أفضل : قال الراویة لحديثنا يشد به قلوب شیعتنا أفضل من
ألف عابد^(٢) . (وَتُلْكَ الْأَمْثَالُ تُضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا
الْعَالَمُونَ)^(٣) .

(١) انظر منية المرید ص ٢٢ وما بعدها .

(٢) أصول الكافي في ج ١ ، ص ٢٢ ح ٩ واستشهد صاحب المعالم ص ١٠٩ .

(٣) سورة العنكبوت : ٤٢ .

الباب الأول

التعریف بامؤلف وامؤلف

الفصل الأول

سیرة العاملی

المبحث الأول

جبل عامل موقعه وسبب الحركة الفكرية فيه

١ - موقعه

يقع بلد العاملی (جبل عامل)^(١) على الطرف الغربي
- لا الجنوبي كما أشار له أعيان الشیعة عن تاريخ المغری^(٢) -
من بلدة دمشق الشام في سعة ١٨ فرسخاً من الطول وفي ٩
فراسخ من العرض ، خرج منه من علماء الشیعة الإمامیة ما
ينتیف عن خمس مجموعهم مع أن بلادهم بالنسبة إلى باقي
البلدان أقل من عشر العشیر^(٣).

(١) لقد تشيّعت هذه المنطقة على يدي أبي ذر الغفاری ، وتعرفوا على
أهل بيت رسول الله ﷺ عن طريقه .

(٢) ظ : القمي : الکنی والألقاب ج ٢ ، ص ١٠٤ .

(٣) ظ : مقدمة الروضة البهیة في شرح اللمعة الدمشقیة : ج ١ ، ص ٨٠ .

ویفی الأصل یقال جبال عاملة، ثم لکثرة الاستعمال قیل
جبال عامل نسبة لعاملة بن سبأ .

وسبأ هو الذي تفرق أولاده بعد سیل العرم حتى ضرب بهم
المثل فقیل : تفرقوا أيدي سبأ . كانوا عشرة ، تیامن منهم
ستة : الأزد وكندة ومذحج والأشعرون وأنمار وجمیر . وتشاعم
أربعة : عاملة وجذام ولخم وغسان ، فسكن عاملة بتلك
الجبال ویقی فيها بنوه ونسبت لهم^(١) .

٢ - سبب الحركة الفكرية فيه

كان للبيئة في حیاة الشیخ العاملی اثر بارز في النشأة (وقد
قامت فيها حركة فكرية ونشاط أدبی منذ أكثر من عشرة
قرؤن)^(٢) .

يقول الشیخ عبد الله السبتي : إن ((هذا الجبل كان غنياً
برصيده العلمي سواء في الفقه والأصول أم في الفلسفة
الإسلامية أم في العلوم العربي والأدب والشعر وإذا لاحظنا
النسبة لا يمتعني مانع أن أقول كان أغنى بقعة بعلومنه
ومعارفه))^(٣) .

(١) ظ : القمي : الکنی والألقاب : ج ٢ ، ص ١٠٤ .

(٢) ظ : الحركة الفكرية والأدبية في جبل عامل ص ١٠١ .

(٣) رسالة الحر العاملی - صاحب جواد - ص ٣٠ .

ولعل سبب الحركة هذه فيه يعود لعدة عوامل نشير لها باختصار^(١):

١. الصلات الفكرية وبالأحرى الفقهية منها بينه وبين المناطق المجاورة : لكون غالبية سكانه من الإمامية فساهم ذلك في اتصالهم بحواضر المعرفة في الفقه الإمامي حيث قصد بعضهم العتبات المقدسة في العراق لإكمال تحصيلهم (ولعل وقوع جبل عامل في حكم الخلافة الفاطمية في القرنين الرابع والخامس الهجري متن صلاتهم الفقهية بالفقه الإمامي في الأزهر)^(٢).

٢. رحلة الفاطميين في طلب العلم : وكان العراق وبلاد الشام والهند ومصر وغيرها محطة رحالهم ، فقصدوا بغداد التي كانت تزخر بالأعلام : كالمفید والشريف الرضي والمرتضى . وغيرها كالحلة .

٣. وجود العديد من المؤسسات العلمية في جب عامل : ومن أبرزها :

(١) وقد أسهب فيها الأستاذ صاحب في رسالته : الحر العاملی ومنهجہ وقدمت باختصارها فمن شاء التوسيعة فليراجع ص ٢٩ - ٤٢ .

(٢) الحركة الفكرية والأدبية : ص ٢٤ عن رسالة الحر العاملی ص ٣٠ .

أ. مدرسة جزین : وقد عجّت المنطقة بالعلماء والمفكرين منذ القرن السابع الهجري واتسعت بعدها حتى إنها قد ألغت كثيراً عن الرحلة لطلب العلم . ولكن لم يشر التاريخ بوجود مدرسة منظمة قبل القرن الثامن الهجري إلا على يد الشهيد الأول بعد عودته من العراق في ٧٥١ هـ^(١) .

ب. مدرسة جبع : وقد اشتهر فيها أكثر من ثلاثة عالماً وبعد الشهيد الثاني ابرز من خرجتهم . بالإضافة للمدارس الأخرى والمكتبات الخاصة .

(١) تاريخ جبل عامل ص ٢٢٤ - ٢٢٥ للعاملی .

المبحث الثاني

الحر العاملي

١. ولادته :

ولد أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي بن محمد بن الحسين في قرية مشغري ليلة الجمعة الثامن من شهر رجب^(١) سنة ١٠٣٣ هـ ١٦٢٢ مـ . وكان مولده وسط أسرة علمية نبغ فيها عدد من الأعلام تميزوا بسعاتهم ونشاطهم في طلب العلم واتصفو بالكرم والسخاء وبشاشة الوجه وحسن الأخلاق^(٢).

(١) اختلفت أقوال العاملي نفسه في كتاييه أمل الآمل : ووسائل الشيعة فترجم نفسه في الأول (ليلة الجمعة الثامن من رجب) وفي الثاني قال (ومولده ثامن رجب يوم الجمعة) وهي وإن اتفقت باليوم الثامن إلا أنها اختلفت بين كونه ليلة الجمعة أو يومها والأمر سهل.

(٢) انظر أعيان الشيعة ج ٧ ص ٢٠٢ ، محاضرات في الحديث : اقتباس نصر البطاط : ص ٩ ، مقدمة الوسائل : للمحسني الشيرازي ص : كج + ظ : الطبسي النجفي : ذراعي البيان في عوارض اللسان : ج ٢ ص ١٥١ + أمل الآمل : ج ١ ص ١٤١ + الخوئي: معجم رجال الحديث : ج ١٥ ، ص ٢٥٩ + البحرياني: لؤلؤة البحرين : ص ٧٦ .

ولكن الملاحظ أن جل من ينقل التاريخ والترجمة يقول قال الشيخ الحر في ترجمة نفسه في أمل الآمل : وعليه: فمصدرهم واحد وهو الشيخ الحر ومن كتاب واحد .

وقد سهى قلم الأستاذ صاحب أو خطأ فيطبع في رسالته : ص ٤٦ : حيث أرخ ولادته في (١٠٤٠).

٢. شیوخه :

للشيخ الحر مشايخ عدّة إجازة ورواية وقراءة. ومن خلالهم تلقى العلوم والمعارف الإسلامية . وروى أحاديث أهل العصمة في دروسه وكتبه ومواطن شتى . ويمكن تصنيفهم على أنحاء :

أ. شیوخ القراءة :

١. الشيخ حسن العاملی (والده) (١٠٦٢ - ١٠٠٠ھ).

وكان عالماً فاضلاً أدیباً فقيهاً وثقة عارفاً بفنون
العربية .

٢. الشيخ حسين بن الحسن بن يونس الظهيري العاملی.

يقول الشيخ العاملی في أمل الآمل^(١) : (قرأت عنده جملة من كتب العربية والفقه وغيرهما من الفنون ومما قرأت عنده أكثر كتاب مختلف).

وهو أحد طرقه إلى البرقي ، قال الشيخ الحر :

(فالطريق إلى أحمد بن أبي عبد الله محمد بن خالد البرقي
فكثيرة منها ما أخبرني به جماعة منهم الشيخ الفقيه أبو عبد

الله الحسين بن الحسن بن ظهير الدين العاملي إجازة سنة
إحدى وخمسين وألف)^(١).

وقد أورد الشيخ الحر العاملي ثلاثة طرق عن الشيخ حسين
تتصل بالشهيد الثاني^(٢).

٣. الشهيد الثاني (١٠٠٩ - ١٠٦٤ هـ).

٤. الشيخ عبد السلام بن محمد الحر العاملي وهو جده
لامه قال الشيخ الحر: (قرأت عليه وكان عمره نحو عشر
سنين)^(٣).

٥. الشيخ علي بن محمود العاملي المشغري خال والده .
قال الحر (قرأت عنده عدة كتب في العربية والفقه
وغيرهما وأجاز لي إجازة عامة)^(٤).

٦. الشيخ محمد علي العاملي (١٠٨١ هـ) . عم الشيخ
الحر ووصفه بأنه (فاضلاً عالماً ... ثقة)^(٥).

(١) الحر العاملي : الجوادر السننية ص ٣٦٤ .

(٢) الوسائل : ج ٢٠ ص ٥٠ - ٥١ .

(٣) أمل الآمل : ج ١ ص ١٠٧ .

(٤) أمل الآمل : ج ١ ص ١٣٤ .

(٥) أمل الآمل : ج ١ ص ١٧٠ .

٧. السيد نور الدین علی بن علی العاملی (٩٧٠ -

٦٨٠ھ) يقول الشیخ الحر في أمل الآمل^(١):

(وقد رأيته في بلادنا وحضرت درسه بالشام أيام
یسيرة وكنت صغير السن). .

ب. شیوخ الإجازة:

وهم من يبيع من أجازه نقل الحديث عنه ، والأكثر على
قبولها. وتجوز مشافهة وكتابة ولغير المميز ، وهي قسمين:
تحریرية وشفهیة ، وقد حصل على عدة منها شیخنا الحر وهي
على النحو الآتی :

١. حسين بن جمال الدین الخوانساري (ت ٩٩١ھ)^(٢).

٢. الشیخ المجلسي (١٠٣٧ - ١١١١ھ).

ويعد من ابرز شیوخه في الإجازة حيث روی عنہ جميع
مؤلفاته ومروياته^(٣) قال الحر (وهو آخر من أجازني وأجزت
له)^(٤).

(١) أمل الآمل : ج ١ ص ١٢٥.

(٢) أمل الآمل : ج ١ ص ٢٠.

(٣) أمل الآمل : ج ٢ ص ٢٤٩.

(٤) الوسائل : ج ٢٠ ص ٥١.

٢. محمد بن شرف الحسيني الجزائري :

قال الشيخ الحر العاملی:

له كتاب كبير في أحاديث الكتب الأربع و غيرها نرويه
عنه^(١).

٤. محمد طاهر الشيرازي النجفي القمي (ت ١٠٩٨ هـ).

وقد وصفه بأنه من أعيان الفضلاء المعاصرین عالم ،
محقق، مدقق^(٢)... الخ .

٥. هاشم بن سليمان بن إسماعيل الكتكاني (ت ١١٠٧)
وفي (١١٠٩) صاحب كتاب البرهان في تفسير القرآن
الكريم^(٣).

٦. الشيخ نور الدين الجزائري (ت ١١٥٨)^(٤).

٧. الشيخ محمود عبد السلام البحرياني^(٥).

(١) أمل الآمل : ج ٢ ص ٢٧٥ .

(٢) أمل الآمل : ج ٢ ص ٢٧٧ .

(٣) وقد أشار لهؤلاء المشايخ مع زيادة بيان الأستاذ صاحب جواد
ص ٧٩ - ٩١ آثرت الإجمال فيها هنا .

(٤) مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٤٠ و مقدمة الوسائل : ج ١ ص : كج .

(٥) مستدرک الوسائل : ج ٢ ص ٣٩٠ .

٨. السيد محمد إبراهيم الموسوي العاملی^(١).

٩. الوعظ الحاج محمود الميمني^(٢).

١٠. علي بن الحسن أخوه^(٣) وغيرهم^(٤).

٣. تلامذته والراوون عنه :

ذكر المحقق الحسيني^(٥) عدّة من الرواة والتلامذة عن الشيخ وله، وليس غريباً عليه ذلك مع طول باعه في الحديث والفقه وغيرها، ويكفي في ذلك حلقاته العظيمة في تدريس الوسائل : في المشهد الرضوي المقدس .

كما أن لأهمية الحر العاملی أثراها في تلقی العلم عنده؛ ولذا يقول العاملی في ترجمة السيد حسين الموسوي العاملی:

(وكان مدرساً في الحضرة الشريفة في القبة الكبيرة الشرقية وأعطيت التدريس في مكانه)^(٦) ولا يعطي هذا المنصب إلا لأهله وهو أهله؛ ولذا تشرف عدد هائل للتلمذة

(١) مستدرک الوسائل : ج ٢ ص ٣٩٧ .

(٢) مستدرک الوسائل : ج ٣ ص ٤٠٣ .

(٣) أمل الآمل : ج ١ ص ٢٠ .

(٤) أمل الآمل : ج ١ ص ١٥ .

(٥) وهو السيد أحمد الحسيني صاحب مقدمة أمل الآمل : ص ١٧ .

(٦) أمل الآمل : ج ١ ص ٧٩ .

عليه والرواية عنه ، ولكن الشيخ الحر لم يسم من قرأ عليه أو إستجازه واكتفى بالإشارة الإجمالية لهم بقوله :

(ولا اذكر في أحوال المعاصرين الذين قرأوا عندي أنهم قرأوا عندي ، ولا في الذين أستجازوا مني أنهم استجازوا مني ، ووصفهم بكونهم معاصرين كاف لأن يدل على أنهم يررون عنا أو عن بعض مشايخنا) ^(١).

ويعلق الأستاذ صاحب جواد بقوله : (ولكنه لا يسير على هذا النهج الذي اختطه لنفسه ، حيث نراه في بعض الأحيان يذكر أن فلاناً قرأ عليه أو روى عنه ، وأحياناً لم يشر إلى كونه معاصرأ ، في حين أن المصادر تذكر أنه من رواته . ومن الجدير بالذكر أن الحر العاملی أشار إلى كثير من الأعلام بأنهم من المعاصرین ومن المحتمل أن بعضهم قرأ عليه) ^(٢).

وكيف كان فقد ذكرت المصادر والمراجع التي بين أيدينا عدداً منهم نبدأ بذكر من قرأ عليه ثم إستجازه :

(١) أمل الآمل : ص ٢٠ - ٢١ .

(٢) الحر العاملی ومنهجه : ص ٩٢ .

أ. من قرأ عليه :

١. حسن بن محمد الحر العاملي ابن الشيخ الحر^(١).

٢. علي بن الحسن الحر العاملي أخو الشيخ الحر^(٢).

٣. محمد بن إبراهيم شرف الدين الموسوي الجباعي.

وبعد أيضاً من تلامذته في الإجازة.

٤. محمد رضا بن محمد بن الحسن الحر العاملي ابن

الشيخ الحر . وروى عنه إجازة أيضاً^(٣).

٥. محمد مؤمن بن محمد قاسم الجزائري :

وقد ذكر الجزائري أنه حضر دروس الوسائل : في المشهد

الرضوي سنة ١٠٩٩ هـ^(٤).

٦. محمد صادق المشهدی : وقد درس عليه الفقه والحديث

والتفسير .

(١) ظ: الحر العاملي ص ٩٢ ونقله عن سجع البلابل ص ١٠ :

(٢) ظ : أمل الآمل : ج ١ ص ١١٨ .

(٣) ظ: صاحب جواد : الحر العاملي ص ٩٢ - ٩٣ .

(٤) ظ : الحر العاملي منقول عن آعيان الشيعة ج ٤٤ ص ٦٤ والذرية ج ١١

٧. محمد فاضل بن محمد مهدي المشهدی : وقد قرأ عليه من لا يحضره الفقيه والاستبصار وأصول الكافي وأكثر التهذيب ، وقد ثنى عليه الشيخ الحر بأنه أهل لرواية الحديث ودرايته)^(١).

ب . من إستجازه بالرواية :

١. الشيخ المجلسي : وقد أوردها الشيخ المجلسي في البحار^(٢) كاملاً، وكانت الإجازة في عام (١٠٨٥).

وجاء في المستدرك^(٣) أن الشيخ المجلسي يروي عن عشرين عالماً منهم العاملي وأجازته كما وردت بالبحار فلا داعي لذكرها.

٢. محمد بن زين العابدين العاملي : قال الخوانساري : (يروي كتاب الوسائل : بتمامه عن الحر العاملي)^(٤).

٣. محمود بن عبد السلام المعنى : ذكر البحراني انه يروي عن الحر وكان صالحأً اماماً في قريته^(٥).

(١) الحر العاملي - أمل الآمل : ج ٢ ص ٢٩٢ .

(٢) بحار الأنوار : ج ٢٥ ص ١٥٨ حجري .

(٣) ج ٢ ص ٤٠٩ .

(٤) رسالة الحر العاملي : ص ٩٤ من روضات الجنان طبع حجر : ص ٣٢٣ .

(٥) لؤلؤة البحرين : ص ٧٢ ، ٥٧ .

٤. محمود بن میر المیمندی المشهدی^(١). وذکر الحسینی
بعضًا آخر من التلامذة والرواة كما فعل الأستاذ صاحب^(٢)
نقلاً عن سجع البلابل وبين هذا وذلك نخرج بالبقية الآتیة :

١. مصطفی بن عبد الواحد بن سیار الحویزی نزیل مشهد
الرضا علیہ السلام .

٢. محمد بن محمد باقر الحسینی الأعرجی المختاری
النائینی .

٣. محمد بن محمد بدیع الرضوی المشهدی .

٤. محمد بن علی بن محی الدین الموسوی العاملی .

٥. محمد صالح بن محمد باقر القزوینی الشهیر بالروغنی .

٦. محمد تقی بن عبد الوهاب الإسترابادی المشهدی
(ت ١١٥٨ھ) .

٧. محمد تقی الدهخوارقانی القزوینی .

(١) المستدرک : ج ٢ ص ٤٠٢ وروضات الجنان : ج ٤ ص ٢١٩ نقلاً عن رسالتة الحر العاملی : ص ٩٤ وذکر العاملی ترجمته کاملة في أمل الآمل : ج ٢ ص ٣١٧ .

(٢) الحسینی في الآمل : ص ١٧ ، وذکر الأستاذ صاحب جمعاً منهم أيضاً في رسالته ص ٩٥ عن سجع البلابل للمرعشی ص: ی ، یا ، یب .

٨. محمد بن أحمد الحسيني الجبلاني .
٩. محسن بن محمد طاهر القزويني الطالقاني .
١٠. نور الدين الجزائري (ت ١١٥٨هـ) ^(١).
١١. محمد صالح الهرمي .
١٢. أبو الحسن بن محمد النباتي العاملي .
١٣. محمد حسين البغمجي المشهدی .
١٤. محمد إبراهيم الحسيني القزويني .

٤. الثناء عليه :

لم يكن الشيخ العاملي خفياً حتى لا تناهه الأقلام بالثناء،
ولم تكن مؤلفاته ذخر رفوف عج عليها الغبار حسب حتى
لا تعرف قيمة كاتبها ، بل أنها مصب أنظار الفقهاء والمحدثين
ومُعَوَّل كل مستبط وصاحب صناعة ونظر في الفقه وغيره :
لذا نجد كثير من العلماء حق لنا أن نصفهم أنهم عيال على

(١) يبدو أن الشيخ نور الدين كالمجلسي أجازه واستتجازه وإلا كيف
هو شيخه وتلميذه . وقد ذكر انه من مشايخه المستدرک : ج ٢
ص ٤٠٤ والشيرازي في مقدمة الوسائل : ج ١: ص : كج . اللهم إلا
أن يقال انه تتلمذ عليه من جهة وكان شيخه في جهة أخرى نظير
العلامة والطوسى (رحمهم الله) .

الوسائل : ، فجدير بهم ذكره بما يناسب مقامه والإشادة بعلمه ، وقد وصفه الأرديبلي^(١) بأنه : (الشيخ الإمام العلامة المحقق المدقق، جليل القدر رفيع المنزلة عظيم الشأن عالم فاضل كامل متبحر في العلوم لا تحصى فضائله ومناقبه) .

وقال الشيخ البحرياني ومحمد شفيع^(٢) : (كان عالماً فاضلاً محدثاً إخبارياً)^(٣) .

وقال التستري : (... الأديب الفقيه المحدث الكامل الأريب الوجيه الجامع لشتات الأخبار والآثار والمرتب لأبواب تلك الأنوار والأسرار)^(٤) .

وقال المامقاني : (هو من أ杰له المحدثين ومتقي الإخباريين)^(٥) .

أما الخوانساري فيقول : (شيخنا الحر العاملی الإخباري هو صاحب كتاب وسائل الشیعه وأحد المحمدین الثلاثة المتاخرین الجامعين لأحادیث هذه الشیعه . مؤلف كتب ورسائل كثيرة

(١) جامع الرواة : ج ٢ ص ٩٠ .

(٢) لؤلؤة البحرين : ص ٦١ و مقدمة الوسائل : ص : كب .

(٣) سیأتي بالذم ما قاله البحرياني في حفه .

(٤) مقدمة الوسائل : ص : كب عن مقابس الأنوار : ص ٢٢ .

(٥) نفس المصدر عن مقابس الهدایة : ص ١٢٠ .

آخر في مراتب جليلة شتى^(١)، كان في غاية سلامه النفس وجلاة القدر ومتانة الرأي ورزانة الطبع والبراءة من التصلب في الطريقة والتعصب على غير الحق والحقيقة والملازمة في الفقه والفتوى لجادة المشهور من العلماء^(٢) والملازمة للصدق والتقوى في مقام المعاملة مع كل من هؤلاء وهؤلاء^(٣)، والتسمية لجماعة المجتهدين في غاية التعظيم ونهاية التكريم والموافقة لسبّكم السليم في مناقضة الصوفية^(٤).

وقال السيد علي صدر الدين المدنى : (عَلِمُ عِلْمٍ لَا تَبَارِيهِ الأَعْلَامُ وَهُضْبَةُ فَضْلٍ لَا يَفْصُحُ عَنْ وَصْفِهِ الْكَلَامُ أَرْجَتُ أَنفَاسَ فَوَائِدِهِ أَرْجَاءَ الْأَقْطَارِ وَأَحْيَتْ كُلَّ أَرْضٍ نَزَلَتْ بِهَا فَكَانَهَا لِبَقَاعَ الْأَرْضِ أَمْطَارَ ، تَصَانِيفَهُ فِي جَبَهَاتِ الْأَيَّامِ غَرَرَ ، وَكَلْمَاتُهُ فِي عَقُودِ السُّطُورِ دَرَرَ ... يَحِيِّي بِفَضْلِهِ مَآثِرَ أَسْلَافِهِ

(١) الروضات: ص ٦٦.

(٢) قوله لجادة المشهور بنفسها لا تعنى مدحًا صرفاً ومخالفتها ذمًا ، إذ أن المخالفة قد تكون لقناعة فقهية معينة وفق القواعد المعتمدة لا اعتباطاً كما هو كثير فتأمل .

(٣) ويعنى بهم الأصوليين والإخباريين .

(٤) مقدمة الوسائل : عن الروضات ص ٦١٨ وأمل الآمل : ج ١ ص ٢٠ عن الروضات : ص ٦٤٤ .

وينشئ مصطحبًا ومفتقباً برحيق الأدب وسلافه ، وله شعر
مستعدب الجنا بديع المجتل والمجتنى)^(١).

ويقول الشيرازي^(٢) : (... فيه بغية كل فقيه وأمنية كل
مجتهد فلم يزل منذ تأليفه وتدوينه مصدرًا من أعظم مصادر
الحديث في القرون المتعاقبة والأجيال المتواصلة ، ثقة بمؤلفه
وركوناً على الإتقان في ثقله ، صرف مؤلفه في جمعه وتهذيبه
مدة مديدة ، وافني في ترتيبه وتحقيقه سنين عديدة تقارب مدة
عشرين سنة ...).

أما المولى محمد الصادق المشهدي صاحب فهرس كتاب
الكاف فيقول : (شيخنا ومولانا وهادي ظلمة ضلالتنا أفضل
الأفضل وأكمل الأكامل صاحب اللواء المستقيم والهادي إلى
طريق النعيم ذو الطريقة الحسنة المدقق المحقق الكامل
المحدث المعلم العامل جامع أخبار الأئمة الهداء)^(٣).

(١) مقدمة أمل الآمل : ص ١٨ عن سلافة العصر : ص ٣٦٧ ، والعامل
بأمل الآمل : ج ١ ص ١٤٥ عند ترجمة نفسه .

(٢) مقدمة الوسائل : ج ١ ص : يز ، وهذا الذكر وان كان أولاً
وبالذات لكتاب الوسائل : إلا انه ثانياً وبالعرض مؤلفه .

(٣) مقدمة أمل الآمل : ص ١٩ .

قال البلاغي في تقييع المقال : (ثقة عين صحيح الأحاديث، ثبت الطريقة في الأخبار نقى الكلام، جيد التصانيف له كتب عديدة في الحديث والرجال وله على كتب الحديث أربعة حواش شتى)^(١).

وفي خاتمة المستدرك : (.. صاحب التصانيف الرائقة التي منها كتاب الوسائل : الذي هو كالبحر الذي ليس له ساحل)^(٢). مضافاً لغيرها من الكلمات بنفس المضمون عن السيد شهاب الدين المرعشبي ، وعبد الحسين الأميني ، والقمي ، والشيخ أحمد العاملي^(٣).

٥. زيارته وأسباب بقائه في طوس أ. زيارته :

لقد فصل الأستاذ صاحب جواد في رسالته^(٤) زيارات الشيخ العاملي ، ولم ارَ من فصلها بهذا النحو - بحدود الإطلاع بهذا الوقت - ولكن ذكرها بطولها يخرج البحث عن خطته المختصرة ؛ لذا آثرت الإشارة لها باختصار وهي على النحو الآتي :

(١) مقدمة أمل الآمل : ص ٢٠ ، عن سجع البلابل ص : ك .

(٢) المستدرك : ج ٣ ص ٢٩٠ .

(٣) الكنى والألقاب : ج ٢ ص ١٥٨ وأمل الآمل : ص ١٨ - ٢٠ .

(٤) من ص ٧٢ إلى ص ٧٧ .

١. زيارته لأداء فريضة الحج :

- أ. تمت الزيارة الأولى في عام ١٠٥٧هـ وبصحبة الشيخ علي العاملي وكانت من بلدته جبل عامل.
- ب. وفي عام ١٠٦٢هـ كانت الزيارة الثانية ، وفي منى سمع خبر وفاة والده في طريق المشهد في خراسان^(١).
- ج. وفي عام ١٠٨٧ و ١٠٨٨هـ حج ثالثاً وهي الحجة الأولى من بلاد إيران وبصحبته سبعين رجلاً.
- د. وجاء في أمل الآمل^(٢) عند الحديث عن الإقامة في فارس (وحج فيها أيضاً مرتين). فمنها يستشعر أن هناك حجة رابعة^(٣).

(١) أمل الآمل : ج ١ ص ٦٥ - ٦٦ ورثاه بقصيدة طويلة منها :
كنتُ أرجو والآن خاب رجائي قصرتْ همتِي وطالَ عنائي

إلى أن قال :
أخبروا عندَ في منى والمنى تدنو وصارفَ المنون عني نائي

فمني كربلاء عندي وعیدُ النحر أضحي كيوم عاشوراء

. (٢) ج ١ ص ١٤٢ .

(٣) لعل وجه الجمع بين هذه الفقرة وبين ما تقدم في الفرع السابق ، أن هناك حجة رابعة فعلاً كانت الثالثة عام ١٠٨٧هـ والرابعة في عام ١٠٨٨هـ لا أن الثالثة مرددة بين سنتين ، والله العالم .

٢. زيارته للعتبات المقدسة :

أ. زار عدة زيارات عندما كان في جبل عامل للعتبات المقدسة في العراق ومرتين إليها عندما كان في بلاد فارس .

ب. زيارته لبلاد فارس : وفي عام ١٠٧٣ هـ زار الرضا عليه السلام وعزم على البقاء فيه قال الشيخ الحر : (وعزمت على المجاورة به والإقامة فيه) ^(١).

ب - أسباب بقائه في طوس :

١. العامل الديني : لوجود مرقد الإمام الرضا عليه السلام .
٢. العامل العلمي : حيث طلب منه جمع البقاء لما رأوا فيه من علم وتقوى فشاع أمره حتى عدّ من أشهر علماء عصره ، واسند إليه منصب قاضي القضاة وشيخ الإسلام ^(٢).

(١) أمل الآمل : ج ٢ ص ٣٧٠ ، أقول : ذكر الأستاذ صاحب أن ج ١ ص ١٤٢ يشير لهذا المعنى (وعزمت ...) وبعد مراجعته لم نجد لهذا المعنى نصاً يذكر ، نعم هناك ما يشير لمعنىه بقوله : (وأتفقت معاورته بها إلى هذا الوقت مدة أربع وعشرين سنة) وبين قوله : عزمت وأتفقت فرق فليتأمل .

(٢) أعيان الشيعة : ج ٤ ص ٥٤ .

٢. العامل الاجتماعي : حيث سادت بلاده الفوضى فقد الأمان حتى أن كثيراً من العاملين هاجروا منها .

هذا وللشيخ زيارات أخرى لمدينة أصفهان عام ١٠٨٥هـ التي أجاز بها الشيخ المجلسي ، وشيراز ، والبحرين^(١) . والتجأ في عام ١٠٨٨ إلى السيد موسى بن سليمان أحد أشراف مكة الحسينيين عند حصول حادثة مكة وقتل الأتراك مجموعة من الحجاج فنجا منها حيث ذهب إلى اليمن ثم العراق .

٦. إتجاهه الفقهي

لاستباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية اتجاهان فقهيان عند الإمامية يسمى أحدهما الاتجاه الأصولي والأخر الإخباري .

وهذان الاتجاهان بينهما نقطة اشتراك من جهة ، وجهات تخالف من جهة أخرى . وان شأت قلت عموم وخصوص من وجه .

فالمتفق عليه عندهم الاستناد في الاستباط للحكم الشرعي على الكتاب والسنة ويختلفان في أمور لا تؤدي إلى

(١) رسالة الحر : ص ٧٧ .

تباعد الاتجاهين بحيث لا يأخذ احدهما بقول الآخر
والاختلاف إنما هو بطريقة الأخذ من السنة الطاهرة .

(وقد اتسع خرق الخلاف بين المجتهدين من أصحابنا
والإخباريين في جمل عديدة من مسائل الأصول التي تبني عليها
الفروع الفقهية، ويسقط كل من علماء الطرفين لسان التشريع
على الآخر ، والحق الحقيق بالإتباع ما سلكه طائفة من
متآخري المتأخرین كشيخنا المجلسي وطائفة ممن أخذ عنه ،
فإنهم سلكوا من طرق الخلاف بين الفريقين طريقاً
وسطى بين القولين ونجدأً أوضح من ذينك النجدين وخير
الأمور أوسطها) ^(١) .

وكان أشد الإخباريين شناعة على الأصوليين محمد أمين
الاسترابادي صاحب الفوائد المدينة . فقد كتب فصولاً طويلاً
حول الانتصار للمذهب الإخباري ، وكان له الأثر في تكفير
كل فرقة أخرى .

وكان هناك اتجاه معتدل بينهما لم يعبأ بما ذهب له كل
فريق من التهويل .

قال صاحب القوانين ^(٢) عند بيان معنى المجتهد : (ومرادنا من

(١) الحدائق الناضرة : ج ١ ص ١٤ - ١٥ .

(٢) قوانين الأصول : ص ٤٤٨ .

المجتهد هنا مقابل المقلد العامي لا المجتهد المصطلح الذي هو مقابل الإخباري فان العالم الإخباري أيضاً مجتهد بهذا المعنى). ومعنى هذا أن المجتهد الأصولي يأخذ بأقوال وفتاوي الإخباري ولعل العكس أيضاً.

وشيخنا الحر العاملی إخبارياً في اتجاهه الفقهي ولكنه معتدل، فنراه يذكر في كتاب الوسائل : وأمل الآمل أعلام الفريقين بكل احترام حتى أن الخوانساري ذكره بأنه في غاية سلامة النفس والبراءة من التصلب في الطريقة^(١) ، وقالوا أيضاً عنه انه من اجله المحدثين ومتقي الإخباريين^(٢) .

وبالرغم من أصولية القمي صاحب القوانين نراه يدافع عن الشيخ العاملی إذ يقول: (والقول بـإخراج إخباريين عن زمرة العلماء أيضاً شطط من الكلام فهل تجد من نفسك الرخصة في أن تقول مثل الشيخ الفاضل المتبحر الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملی ليس حقيقةً لأن يقلد ولا يجوز الاستفتاء عنه ولا يجوز العمل برأيه لأنه إخباري^(٣))

(١) وقد تقدمت المقوله في مدحه .

(٢) انظر ص ... من هذا البحث .

وكتب شيخ الإخباريين البحرياني في كتاب الكشكول عن الأصوليين والإخباريين وندد بالمتطرفين منهم^(١).

٧. وفاته

قال الشيخ أحمد الحر العاملي (أخوه) في كتابه الدر المسلوك نقلأً عن برنامج جامع الأحاديث انه : (في اليوم ٢١ من شهر رمضان سنة ١١٠٤هـ كان مغرب شمس الفضيلة والإفادة والإفادة ومحاق بدر العلم والعمل والعبادة ، شيخ الإسلام والمسلمين وبقية الفقهاء والمجتهدين ، الناطق بهداية الأمة وبداية الشريعة ، الصادق في النصوص والمعجزات ووسائل الشيعة الإمام الخطيب الشاعر والأديب ... المنتقل إلى رحمة باريه عند ثامن مواليه وهو أخي الأكبر صليت عليه في المسجد تحت القبة جنب المنبر ودفن في إيوان حجرة في صحن الروضة الملائقة مدرسة ميرزا جعفر وكان قد بلغ عمره اثنين وسبعين).

وقد ذكرت لوفاته عدة توارييخ متوجهة ، ومصادر أخرى تتفق مع ما ذكر في الدر المسلوك من سنة ١١٠٤هـ^(٢) في

(١) مقدمة أمل الآمل : ص ٢٤ - ٢٦ .

(٢) مستدرك الوسائل : ج ٢ ص ٣٩٥ ، سفينة البحار : ج ١ ص ٢١٢ ، الذريعة ج ٤ ص ٢٥٢ ، مقدمة الوسائل : ص : كج ، وأشار ←

خراسان . وقيل انه ١٠٧٩ هـ كما في خلاصة الأثر على ما نقله الأعلام^(١) وقيل سنة ١٠٧٣ هـ وصححت إلى ١٠٩٩ هـ .

مع أن الصخور المنقوشة على قبره تشير إلى ١١٠٤ هـ .

وعند الصلاة عليه إقتدى بأخيه الألوف وأرخ بعض الشعراء
وفاته :

تاریخ رحلته عاما فجمت به
وأسرى لنعمة باریه على قدر^(٢)

وأرخ السيد البروجردي وفاته بقوله :

والشيخ حر العاملي فاضل ميلاده (البخت) له (الوسائل)^(٣)

←الأستاذ صاحب في رسالته لمصدر الأعلام ج ٦ ص ٢٢١ وبعد التحقيق في الإشارة وجدت المحال عليه غير مفاد الإحالة والتراجم مختلفة حتى من حيث حروف الترجمة أي بباب آخر وهذا يرجع لأمور : أما لسهو القلم أو لخطأ في الطبع أو أن هناك نسخة غير ما بآيدينا ولعل ما يؤيد الأخير أن الحسيني صاحب مقدمة أمل الآمل : أشار لنفس ذلك ولعل أستاذنا المرحوم صاحب جواد قد نقل عنه من دون مراجعة نفس المصدر .

(١) الأعلام للزرکلي : ج ٦ ص ٩٠ .

(٢) الحسيني : مقدمة أمل الآمل : ج ١ ص ٥٢ .

(٣) الطبسي : ذرائع البيان : ج ٢ ص ١٥١ .

الفصل الثاني

تأليفه

أشار كل من الحسيني والشيرازي والعباسي لمؤلفات الشيخ العاملی^(١) ولكل منهجه في سردها ، ولعل ما فعله الأخير كان أجودها؛ إذ قسم مفадها كتبًا ورسائلًا ... الخ حسب العلوم، فكان أوقع على المراد ولكنها ضمنها نوع تفصيل قد نكون آثرتين تركه؛ ولذا سأعمل ذلك التقسيم مع اختصار أو زيادة عليه حسب ما جاء بالمصادر الأخرى ليكون أمراً وسطاً .

ومما هو جدير بالذكر أن طريقة الشيخ الحر طريقة القدماء المعتمدة على أسلوب السجع والمحسنات اللفظية؛ لذلك نجد ظاهرة التكلف واضحة في نثره فضلاً عن أنه معقد المعاني في كثير من الأحيان إلا انه لا يخلو في أحايin أخرى من طلاوة في اللفظ، وطراوة في المعنى ، ووَقْع حَسِن في النفس، يلتذ من سماعه الإنسان ويود الاستمرار في القراءة إلى آخر الشوط .

(١) انظر مقدمة أمل الآمل : ص ٩٧ - ٣٢ ، ومقدمة الوسائل : ص : كد ورسالة الحر العاملی : ص ٩٧ - ١٢٧ .

ولعل هذا التفاوت يعود لطبيعة الموضوع المبحوث فيه . ولكن لم تنجي مناقشاته وتعليقاته هذا النهج المتردد ، بل كانت بإسلوب واضح طبقاً لعرضها إلا وهو إيصال فكرة أو أبانت حكم أورده أو تذليله بما يزيده وضوحاً^(١).

وقد بلغت مؤلفاته في حدود ما تيسر لي من المصادر (٦٥) مؤلفاً^(٢) بين كتاب ورسالة وحاشية ... الخ وهي حسب التقسيم الآتي :

١- التفسير وعلوم القرآن الكريم :

١. تفسير على بعض الآيات الشريفة . وليس له أشارة بالمصادر إلا سجع البلابل .

٢. إثبات توادر القرآن الكريم^(٣).

(١) رسالة الحر ص ٩٧ ، مقدمة أمل الآمل : ج ١ ص ٤٢ .

(٢) عدّت رسالة الحر في ص ٩٨ (٦٠) منها وعد الشيرازي (٢٧) والحسيني (٥٥) والمصنف نفسه في أمل الآمل : لم يعد إلا بعضها؛ ولعل سر ذلك لأن الآخريات وقعت بعد كتاب أمل الآمل : والشيخ نفسه عد في الوسائل : ج ٢٠ ص ٢٢٤ (١٤) كتاباً ورسالة وأشار إجمالاً لآخريات بقوله : (وغير ذلك من الرسائل والحواش) .

(٣) أعيان الشيعة ج ٤٤ ص ٥٦ . وجاء في أمل الآمل : (توادر القرآن الكريم) ج ١ ص ٢١ . ولعل المشار إليه بالعناوين واحد وعبر عنها الشيرازي في مقدمة الوسائل : ج ١ ص : كـد، بر رسالة توادر القرآن الكريم .

ب - علوم الحديث :

١. تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة .
٢. تعاليق على رسائل الشيعة .
٣. الجوادر السننية في الأحاديث القدسية : وهذا الكتاب لم يسبق له غيره فيه وهو أول ما ألفه^(١) وفرغ من تأليفه في ١٠٥٦ هـ .
٤. حاشية على الكافي .
٥. حاشية على من لا يحضره الفقيه .
٦. حاشية على التهذيب .
٧. حاشية على الاستبصار .

ج - علم الفقه :

١. بداية الهدایة : رسالة في الواجبات والمحرمات واختصرها من كتابه (هداية الأمة إلى أحكام الأئمة) وقد ألفها طلباً لإلتماس أصحابه في جمع المتصوص من الحلال والحرام فكان المتصوص من الواجبات ١٥٣٥ ، والمحرمات ١٤٤٨ ، وفرغ منه في ١٠٩١ هـ .

(١) الجوادر السننية : ص ٢١٤ ، أمل الآمل : ج ١ ص ١٤٢ عند ترجمة نفسه ، الوسائل : ج ٢ ص ٢٢٤ .

٢. جدول کبیر في المحرمات الرضاعية وهو أول من ابتکرہ في هذا الفن .
٣. جدول کبیر في مسائل المیراث .
٤. رسالة الجمعة^(١): إنتصر فيها للشهيد الثاني في القول بوجوب صلاة الجمعة^(٢).
٥. الرسالة الرضاعية^(٣).
٦. رسالة في حرمة شرب التبن^(٤).
٧. منظومة في الفقه لم يتم .
٨. منظومة في صيغ العقود والإيقاعات .
٩. منظومة في مسائل الرضاع .
١٠. منظومة في منزوحات ماء البئر .
١١. منظومة في المواريث^(٥) بعنوان خلاصة الأبحاث في مسائل المیراث . وهي ناقصة من آخرها وتشمل على ٢٥٠ بیتاً أولها :

(١) واسمها الحسيني ج ١ ص ٣٠ إثبات وجوب صلاة الجمعة عيناً .

(٢) أمل الآمل : ج ١ ص ١٤١ .

(٣) الطهراني : ج ١٠ ص ١٩٣ .

(٤) الطهراني : ج ١١ ص ١٧٤ .

(٥) أشار لها الشيخ الحر ضمن دیوانه . انظر أمل الآمل : ج ١ ص ١٤٥ .

يقول راجي العفو من ذي المزن عبيده محمد بن الحسن^(١)

١٢. منظومة في الزكاة .

١٣. من لا يحضره الإمام : وهو فهرست لكتاب الوسائل : وفرغ منه ليلة الجمعة السابعة والعشرين من ذي الحجة ١٠٨٨ هـ.

١٤. هداية الأمة إلى أحكام الأئمة : وهو منتخب من وسائل الشيعة ومنهجه فيها ذكر المسألة ثم الاستدلال بالأخبار عليها وهو كتاب وسط بين الوسائل : وفهرسته .

١٥. تحرير وسائل الشيعة وتحبير مسائل الشريعة : ويشتمل على ما يستفاد من الأحاديث والفوائد المتفرقة من كتب الاستدلال خرج منه شرح المقدمة وكتاب العبادات وكتاب الطهارة إلى مبحث الماء المضاف^(٢).

١٦. الأبحاث في مسائل الميراث .

ح - أصول الفقه :

١. فائدة في حجية اليد والتصرف وانه دليل الملك .

٢. الفصول المهمة في أصول الأئمة. وأبوابه كالآتي :

. ١٤٥ ص.

(١) رسالة الحر : ص ١٠٤ .

(٢) الذريعة إلى تصانيف الشيعة: ج ٢ ص ٢٩٢ + أمل الآمل : ج ١ ص ٢٨ .

أ. أبواب الكليات المتعلقة بأصول الدين وما يناسبها .

ب. أبواب الكليات المتعلقة بأصول الفقه .

ج. أبواب الكليات المتعلقة بفروع الفقه .

د. أبواب الكليات المتعلقة بالطب وما يناسبها .

هـ. أبواب الكليات نوادر الكليات^(١).

وقد أحصاها الأستاذ صاحب فكانت (١٢٥٥) باباً .

٣. منظومة في أصول الفقه .

٤. نزهة الأسماع في حكم الإجماع .

خ - علم الكلام :

١. إبطال مسألة عموم المنزلة : وقد أبطل فيها ما ذهب له الفيلسوف الداماـد .

٢. إثبات الهداء بالنصوص والمعجزات في مجلدين ويشتمل على ٢٠ ألف حديث و ٧٠ ألف سند في تواريـخ الأئمـة والنـبـي (سلام الله عـلـيـهـمـ) وـمعـجزـاتـهـ وـالـرـوـاـيـاتـ فيـ شـائـنـهـمـ . وأـبـوابـهـ بـالـنـحـوـ الآـتـيـ :

أ. وجوب العمل بالعقل في إثبات حجية النقل .

- ب. في أن المعرفة الإجمالية فطرية .
- ج. وجوب الرجوع إلى الأدلة النقلية في تحصيل المعارف التفصيلية .
- د. في عدم جواز العمل بالاعتقادات بالظنون .
- هـ. في عدم جواز التقليد في الاعتقادات .
٢. الإيقاظ من المرجعة بالبرهان على الرجعة : ويتضمن ٦٠٠ حديثاً وأربع وستين آية وأدلة من القدماء والمؤخرين على ثبوت الرجعة وأمكانها وشبه منكريها والإجابة عنها .
٤. التبيه في التزير : ويتضمن أدلة وبراهين على تزير المعصوم من السهو والنسيان ورد الشبهات وتأويل بعض الأخبار والآيات مرتبأ ذلك في اثني عشر فصلاً .
٥. تزير المعصوم عن السهو والنسيان : ويرد فيها على الصدوق في تجويز السهو على النبي ﷺ والأئمة علية السلام . ولعله عين الكتاب السابق وتغير العنوان من النسخ .
٦. خلق الكافر وما يناسبه .
٧. الرد على الصوفية (رسالة) وفيها نحو ألف حديث في الرد عليهم .

٨. كشف التعمیة في حکم التسمیة : وهي تسمیة

المهدی^(١)

٩. مناظرة مع بعض علماء العامة وكانت في سفر الحج .

١٠. الرد على العامة^(٢).

١١. منظومة في المسائل الكلامية^(٣).

د - الأخلاق :

١. رسالة في ذم الكثرة ومدح القلة .

٢. رسالة في الوصیة إلى ولده .

٣. كتاب في الأخلاق .

٤. منظومة في الأخلاق والمواعظ .

ذ - الترجم والرجال :

١. أمل الآمل : وقسمه الشيخ الحر إلى قسمين :

أ. ترجم علماء جبل عامل ويشتمل على ٢١٤ ترجمة .

(١) أمل الآمل : ج ١ ص ١٤٤ .

(٢) انظر مقدمة الآمل : ج ١ ص ٣١ .

(٣) انظر جل ما سبق من المؤلفات وزيادة تفصیل فيها في رسالة الحر

ص ١١٥ وما قبلها .

ب. في ذكر العلماء المتأخرین عن الشیخ الطووسی
وی بعض المعاصرین له . وی تتضمن ١١٤٧ ترجمة ، وقد بدأ فی
کتابه هذا عام ١٠٩٦ - ١٠٩٧ ونسخة الأصل بخط المؤلف عند
الشیخ عبد الله بن عبد السلام الجبیعی أحد أقرباء المؤلف^(١).

٢. الرجال^(٢) : رسالتہ فی أحوال المدحوبین والمذمومین .

٣. رسالتہ فی أحواله : وهو ترجمة لنفسه .

٤. رسالتہ فی أحوال الصحابة^(٣) .

٥. رسالتہ فی الإجازات^(٤) .

٦. تذكرة المتبھرين فی العلماء المتأخرین^(٥) .

ر - الأدب واللغة والشعر :

١. دیوان الحر العاملی ویحتوى على عشرين ألف بیت یقول
الحر (أكثره فی مدح النبي ﷺ والأئمة طیلماً) وفیه منظومة

(١) الذریعة : ج ٢ ص ٣٥٠ . وانظر: أمل الآمل : ج ٢ ص ٢٧١ .

(٢) واسماء الحسینی کتاب تراجم الرجال وهو غير التراجم التي
ذکرت فی خاتمة الوسائل : انظر أمل الآمل : ج ١ ص ٢٩ .

(٣) أمل الآمل : ج ١ ص ١٤٥ .

(٤) أمل الآمل : ج ١ ص ١٤٤ - ١٤٥ .

(٥) محمد صادق بحر العلوم : رجال الخاقانی المقدمة ص ١٤ .

المواريث ومنظومة في الزكاة ومنظومة في الهندسة ومنظومة في تاريخ النبي ﷺ والأئمة طليلاً^(١).

(١) أمل الآمل : ج ١ ص ١٤٥ ، ويعد الشيخ الحر من الشعراء المكثرين بالإضافة لما عليه من فقه وحديث وغيرهما حتى بلغ ديوانه هذا الحد والذي عالج فيه أكثر الفنون والأغراض الشعرية من المدح والهجاء والرثاء والوعظ والمحبوبة الطرفين والأطراف والتاريخ وشبهه ومع هذا فهو لم ينصرف بكله للشعر .

وفي مقام التقييم لشعره يقول السيد الحسيني - محق أمل الآمل : (وشعره جيد مستعدب الألفاظ راقي المعاني وفي مستوى عالي في بعض الأحيان وواطئ ملتو المعاني ركيك الألفاظ في أحياناً أخرى، وربما كان ديوانه كله في المستوى في اللفظ والمعنى لو كان يدع الإسراع في نظم الشعر وإذا عاته. ولكن كأنه كان متسرعاً في القول غير مراجع له مرة بعد أخرى ...). والشيخ نفسه يصرح بسرعة هذه مثلاً في قصيدة أولها (كيف تحظى بمجدك الأووصياء) بأنه (نظمت من أولها ٩٣ بيتاً).

وكيف كان فلم يبق من شعره الآن إلا عشرة آلاف تقرباً موجودة نسخة منها في مكتبة السيد الحكيم العامة .

وعند ملاحظة قصائده نجد أن أول سلمها ما يختص ب مدح النبي ﷺ واله ورثائهم طليلاً ثم الوعظ ثم الأغراض الأخرى ، ومن نماذج شعره في المدح :

٢. ديوان الإمام زين العابدين عثماً وقد طبع في الهند .

٣. العربية العلوية واللغة المروية .

بـهـ قـد توـسـلـ الـأـنـبـيـاءـ
ـهـ السـعـيـدـيـنـ هـذـهـ الـعـلـيـاءـ
مـسـتـهـ بـعـدـ الـمـسـرـةـ الـضـرـاءـ
تـجـمـعـ شـمـلـ الـدـيـنـ بـعـدـ تـنـاءـ
فـلـذـ بـمـدـحـ السـادـةـ الـأـشـرافـ
فـضـلـ سـمـاـ مـرـاتـبـ الـأـلـافـ
فـضـلـهـمـ عـلـىـ الـأـنـسـامـ وـانـيـ
وـيـرـىـ الشـيـخـ الـحرـأـنـ الشـعـرـ فـيـهـ مـزـايـاـ خـفـيـةـ وـوـاضـحةـ (ـمـنـ رـيـاضـةـ
الـخـواـطـرـ الـأـدـبـيـةـ وـإـشـارـةـ الـهـمـ الـعـلـيـةـ وـمـدـحـ الـفـضـائـلـ وـالـأـفـاضـلـ وـذـمـ
الـرـذـائـلـ وـالـأـرـاذـلـ وـرـأـيـتـهـ يـشـبـعـ الـجـبـانـ وـيـقـويـ الـجـنـانـ ...ـ وـيـزـيلـ
الـمـلـاـكـ وـالـكـلـالـ وـيـغـيـرـ بـعـضـ الـطـبـائـعـ وـالـأـحـوالـ ...ـ)ـ .ـ اـنـظـرـ ذـلـكـ فـيـ
أـمـلـ الـآـمـلـ :ـ جـ ١ـ صـ ٣٣ـ -ـ ٤٣ـ الـمـقـدـمةـ .ـ وـالـآـمـلـ :ـ جـ ١ـ صـ ١٤٦ـ
وـصـ ١٤٧ـ لـلـمـؤـلـفـ نـفـسـهـ .ـ

٤. منظومة في المسائل النحوية : وهي مناظرة مع منظومة الألفية لابن مالك .

٥. منظومة في علمي الصرف والاشتقاق . لخُص فيها متن الشافية .

٦. منظومة في قواعد الخط والكتابة .

ز - الأدعية :

١. رسالة الأدعية .

٢. الصحيفة الثانية^(١) جمع فيها الأدعية المنسوبة للإمام السجاد عَلَيْهِ السَّلَامُ والتي لا توجد في الصحيفة الكاملة .

س - المؤلفات المختلفة :

١. الفوائد الطوسيّة : ويتضمن ١٠٠ فائدة في مطالب متفرقة .

٢. مقتل الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ .

٣. منظومة في تاريخ النبي ﷺ .

٤. منظومة في علم النجوم والفلك .

٥. منظومة في مسائل الهندسة وهي في ضمن ديوانه^(٢) .

(١) رسالة الحر: ص ١٢٥ - ١٢٦ .

٦. كتاب في المزار .

٧. منظومة في مواليد الأئمة ووفياتهم ومناقبهم منها قطعة تبلغ ٥٨ بيتاً من ديوان الحر في مكتبة الحكيم ونسخة كاملة عند السيد صادق الصدر بخط أبو الحسن الصدر .

ما ورد فيه من الذم :

على الرغم من سعة اطلاع العاملي وتبصره بالعلم حتى قيل عنه علم علم لا تباريه الأعلام ... وردت كلمات في الطعن بممؤلفاته ونتيجة ذلك يرجع للطعن فيه أيضاً . فعند وصف كتاب بان فيه أغلطاً واشتباهاً وشبهها يعني إن مؤلفها قليل الضبط غير محقق ومدقق : لذا نحن أمام ما جاء به الشيخ الحر وما جاءت به تلك الكلمات ، والقارئ المتبع بمحاظتها يدرك أدق القولين : لذا نكتفي بذكرها .

جاء في أمل الآمل (المقدمة)^(٢) بعد بيان الحديث عن الأصوليين والإخباريين : (ومن هنا تعرف شدة ضعف قول بعض

(١) أمل الآمل : ج ١ ص ١٤٥ + رسالة الحر : ص ١٢٩ ، مقدمة الوسائل : ص : كد .

(٢) للحسيني : ج ١ ص ٢٧ ، ومما هو جدير بالذكر أن الحسيني لم يذم بل هو في صدد الدفاع عنه إلا أننا نقلنا العبارة كصورة لما عليه القوم .

المترجمين للحر وسقوطه بأن مصنفات الحر لا يعتني بها وفيها تخلط لأنه إخباري يستند على القواعد الإخبارية).

وفي لؤلؤة البحرين^(١) (لا يخفى انه وان كثرت تصانيفه (قده) كما ذكر^(٢) إلا أنها خالية عن التحقيق والتحبير تحتاج إلى تهذيب وتقحيح وتحرير كما لا يخفى على من راجعها وكذا غيره من كثرة تصانيفه كالعلامة وغيره ...).

إلا أن المحقق الشيرازي مدح ثم ذم^(٣) وقد تقدم مدحه.

يقول الشيرازي : (غير أنه لم يخل من نواقص وهو شأن كل كتاب : من إهمال مواضع مصادره وقطعه كثير يوجد في أكثر أبوابه والاقتصار بقوله : ((ورواه ... مثله أو نحوه)) عند ذكر المتن والإجمال في قوله - ذيل الأبواب -^(٤) : وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي^(٥) - وربما يوجد اختلال في بعض الإسناد

(١) للحراني : ص ٨٠ .

(٢) أشارة لما ذكره قبل العبارة هذه عند تعداد مؤلفاته .

(٣) مقدمة الوسائل : ج ١ ص : يز .

(٤) اللفظ كما عنه ولكن الأوجه (في قوله في ذيل الأبواب) أو نحوها .

(٥) وقد ألف الشيخ عبد الصاحب حميد الشیخ صاحب الجواهر كتاب الإشارات والدلائل على ما تقدم ويأتي من الوسائل : <

أو المتون بسبب التقطيع وغير ذلك مما لا يخفى على المتفحص النقاب ؛ ولأجل ما سمعت من النقيصة عن السيد الأستاذ ... حسين الطباطبائي البروجردي مد الله تعالى ظله بتأليف كتاب جامع في الحديث

وعلى أي نحو كان فان الموسوعات الكبيرة تقع فيها بعض الأخطاء ؛ لضخامة العمل وتعدد مشاربيه وكثرة أبوابه وفصوله؛ ولكن هذا لا يقلل من قيمة الكتاب علمياً إلا إذا كان سبباً للخلط والإرباك وهذا لم يكن مع كتاب الوسائل: لذا نراه مع هذه الاشتباكات مرجعاً كبيراً للفقهاء بأسرهم . ولعل المتبع والمترعرف على منهجه يدرك أن ما قاله الشيرازي إنما كان بسبب منهجه الداعي للاختصار لا انه لا لغایة .

← وأضاف الشيخ الطهراني في الذريعة : ج ٤ ص ٢٥٢ انه قد مر في ج ١ ص ٢٧٨ ذكر كتاب ما يرمز ويشار فيه لأحاديث الوسائل : بالإضافة لتعيين محله وبابه للسيد الخوئي .

وزاد أمرين :

١. بيان ما يستفاد من أحاديث الباب زائداً على ما استفاده الشيخ .
٢. ذكر حديث آخر لم يذكره الشيخ مع انه يستفاد من الباب ذلك ، ورأى منه الطهراني ثلاثة مجلدات بنحو المسودة .

ولا يخفى أن الحق معه في مسألة التقطيع إذ قد تكون تکملة الروایة قرینة على أولها أو العکس مما يؤدي التقطيع إلى خفائها على المستخرج لها ، مع أن ما ذكره الشیرازی سیتکفل البحث بالإشارة إليه تفصیلاً عند دراسة منهج الحر العاملی في الباب الثاني .

كتاب وسائل الشيعة

اسم الكتاب في الأصل (تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشرعية) ، وطفى عليها اسم (وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشرعية) ؛ ولكرثة الاستعمال والتحفيف أطلق عليه اسم (الوسائل) كما هو المشهور الآن .

وهو من أمهات الكتب والجواامع الحديثية الواقعة مداراً لرجوع الفقهاء المحدثين إلى وقتنا الحاضر . وكانت مدة تأليفه ١٨ سنة . خرج منه نحو الثلثين في مشغراً من جبل عامل والباقي في المشهد المقدس الرضوي^(١) .

دواعي تأليفه :

صرح الشيخ الحر في كتاب من لا يحضره الإمام بهذه الدواعي ويمكن تلخيصها بما يلي :

١. تأليف كتاب كافل ببلوغ الأمل يستعمل على أحاديث المسائل الشرعية من الكتب المعتمدة . يقول الشيخ الحر : (نص على صحتها علماؤنا نصوصاً صريحة)^(٢) .

(١) الوسائل : ج ٢٠ ص ٣٢٤ . وقيل بذلك عشرين عاماً من عمره في كتابته فتأمل .

(٢) من لا يحضره الإمام : ص ١ .

٢. جعله مرجعاً للشیعه .
٣. تأليف كتاب غير مطول في الحديث وسهل التحصيل والخروج من شتات الأخبار واختلاف الاختيار وحذف التكرار ابتعاداً للثواب .
٤. تمييز الأحاديث الواردة عنهم عليهم السلام بما يتصل بالغرض، فعمد إلى ضم الأحاديث المتضمنة لشيء من الأحكام الفقهية فرائض وسنن وأداب دينية ودنيوية . وترك الأخبار المشتملة على الأدعية الطويلة والزيارات والخطب المنقوله عنهم عليهم السلام .
٥. ذكر التأويلاط والوجوه القريبة في الجمع بين الأخبار .
يقول الشيخ الحر : (فسرعت في جمعه لنفسي وولدي ولمن أراد الاهتداء به من بعدي وبذلت في هذا المرام جهدي وأعملت فكري في تصحيحه وتهذيبه) ^(١).

أهمية:

لكتاب الوسائل : أهمية كبرى ومَزِيَّة خاصة عن باقي الجواجم الحديثية الأخرى كالوافي والبحار وشبيهما . وقد بلغ مجموع أحاديثه (٣٥,٨٥٠) حديثاً ^(٢) . وسيأتي في

(١) من لا يحضره الإمام: ص ٢ .

(٢) رسالة الحر العاملی: ص ١٢٢ ، الرازی - هامش الوسائل: ج ٩

موضوع المصادر انه اعتمد على الكتب الأربعية وغيرها من
أمهات المصادر الحديثية عند الشيعة .

وتأتي مزية الوسائل : على من عاصره كالواي في والبحار:
ان كتاب الواي اقتصر على الكتب الأربعية^(١). أما البحار
الذى عكف المجلسى ١٨ عاما فيه لجمع أحاديثه من غير
الكتب الأربعية بالإضافة إلى كون أكثر أحاديثه في غير
الأحكام .

ولذا فمن الحسن أن نقول انه لم يقم محله - العاملى - أحد
في تصنيفه هذا بهذا اللون من الترتيب والمنهجية الواضحة .

↔ ص ٢١٠ وقد سهى الأستاذ صاحب جواد فجعله في ج ٩
ص ٢١٠، والأقوى انه خطأ مطبعي ، وهذا العدد إنما هو مجموع
ما في رقم التسلسل في نفس الكتاب مع إضافة سبعة أحاديث
استدرك بها الرازى في ص ٤٠ ج ١٨ من الفهرست بعنوان تذكرة :
وسبب هذا الاستدرك أن المصنف داخل عدة أحاديث بعنوان
واحد .

(١) فان قيل : إذن لم يكن شيء جديد غير الكتب الأربعية في
مجلدات مختلفة ؟ قلت : إن الفيض الكاشانى جمعها ولكن على
خلاف الترتيب السابق المتبع فيها ، فالجديد إنما هو منهجهيتها
وإعادة تبويبها. وهذا ما أشار له أعيان الشيعة : ج ١ ق ٢ ص ٧٢
والأستاذ صاحب : ص ١٢٢ .

يقول العلامة الطباطبائي : (وان كتاب الوسائل : المشتمل على احد شطري العلم اعني الفروع الفقهية هو الجامع اللطيف ، والمؤلف المنيف الذي عليه دارت أبحاث الفقه ، وعليه اكبت فقهاء الشيعة منذ ثلاثة قرون اتفقوا فيها على تناوله وتداوله واجمعوا على النقل عنه والاستناد إليه وليس إلا : لحسن ترتيبه ، وجودة تبويبه ، وسعة إحاطته بالحديث من مصادره الطاهرين ، واشتماله على عمدة ما يحتاج إليه الفقيه في استبطاطه ، والمفتى في فتياه)^(١).

وقد ذكر الأستاذ صاحب في رسالته^(٢) أموراً أخرى وكالآتي:

١. احتواه لأحاديث الأحكام وتبويه الجيد وسعة إحاطته بالحديث .

٢. كما انه مصدر حديثي فهو مصدر وكتاب فقهي كذلك فيه ألوان من الفقه الاستدلالي لا سيما جمعه بين الروايات المختلفة ، وجمعه لأقوال كبار الفقهاء .

(١) تقرير السيد الطباطبائي .

(٢) رسالة الحر : ص ١٣٢ - ١٣٤ بتصريف منا وترتيب آخر مع تصدير بعضها بنقط مستقلة .

٣. اعتماده على مجموعة كبيرة من الكتب التي وردت فيها أحاديث أهل البيت عليهما السلام بواسطة وبلا واسطة حتى أن بعضها يعد من الأصول المفقودة ككتاب مدينة العلم.
٤. ذكره في الفائدة الخامسة من الوسائل^(١) شيوخ المؤلف والرواة ومشايخ الإجازة.
٥. ذكر في خاتمة الكتاب طرق روایات الكتب الأربع التي ذكرها مؤلفوها في كتبهم.
٦. رتب طرق الشيخ الصدوق حسب الحروف الأبجدية.
٧. ختم كتابه بقائمة كبيرة ذكر فيها رجال الحديث وحسب الحروف الأبجدية.

الثناء عليه :

من بداهة الكلام أن نقول أن الكتاب إذا كان مثراً مفيداً سواء بمضمونه أو منهجه وترتيبه أن يكون مهماً لهذه الجهة أو تلك وتترتب على مثل هذه الأهمية حاجة قد تكون ملحة ، ولابد لطالبيها من الشكر والثناء لصاحبها .

ولما كان كتاب الوسائل : جاماً ومتداولاً من قبل الفقهاء فحقيقة لأولئك العلماء أن يشوا عليه . والمتأخر الدقيق والنقاد

(١) الوسائل : ج ٢٠ ص ٤٩ - ٦١ .

الثاقب يعرف أن مدح وثناء العلماء لكتاب كان في محله
لا أنه أكبر مما يجب .

وكيف كان فللعلماء في الجملة كلمات لا بأس بذكر
ما اطلعنا عليه منها .

فعن المحدث القمي انه قال : (... صاحب المصنفات
المفيدة، منها الوسائل : الذي منَّ على المسلمين بتأليف هذا
الجامع الذي هو كالبحر لا يساحل ...)^(١).

وعن المحدث النوري في خاتمة المستدرك : (... صاحب
التصانيف الرائعة التي منها كتاب الوسائل : الذي هو
كالبحر الذي ليس له ساحل)^(٢).

وفي مقدمة أمل الآمل قال : (... والى جانب إكثاره في
التأليف والتصنيف كان أيضاً مجيداً في الترتيب والتيسير
وترصيف الأبواب والفصول واختيار المواضيع الهامة المحتج
إليها ، هذا كتابه وسائل الشيعة بينما تراه كتاباً حديثاً
ضخماً تجده أيضاً كتاباً فقهياً فيه ألوان من الفقه الاستدلالي
حينما يريد الجمع بين الروايات المختلفة واستخراج الحكم
الفقهي منها . وهو إلى هذا وذاك كتاب يجمع أقوال كبار

(١) القمي : الكنى والألقاب : ج ٢ ص ١٥٨ .

(٢) النوري : مستدرك الوسائل : ج ٣ ص ٣٩٠ .

فقهاء الإمامية الذين يُستند إلى أقوالهم وعلى الأخص فتاوى وأقوال شيخ الطائفة الشيخ الطوسي ...). وعن الشيرازي : (هذا الكتاب من أحسن الجواامع الأخيرة الحديثية ، قد جمع مؤلفه شكر الله مساعيه فيه من الأحاديث المروية عن النبي ﷺ والوصي والأئمة طيّب لهم جملة وافية . وعدة كثيرة مما يتعلق بالأحكام والفرائض والسنن والأداب ...)^(١).

وكيف كان فقد أجاد صاحب المستدرك بقوله بأنه (... قد جُمع في كتاب الوسائل : من فنون الأحاديث الفرعية المتفرقة في كتب سلفنا الصالحين والعصابة المحتدين ما تشتهيه الأنفس وتقر به الأعين)^(٢).

مصادره :

عقد الشيخ الحر الفائدة الرابعة لذكر الكتب المعتمدة التي نقل منها أحاديث الكتاب^(٣). وكانت الفائدة الخامسة في ذكر الطرق إليها تيمناً مع شهادة العلماء مثل هذه الكتب في السادسة. كل ذلك إنما أورده الشيخ الحر حتى لا يبقى

(١) مقدمة الوسائل : ج ١ ، ص : يز .

(٢) مستدرك الوسائل : ج ١ ص ٢ ، وقد تقدم منا كلام العلامة الطباطبائي فلا نعيد .

(٣) الوسائل : ج ٢٠ ص ٢٦ .

للقارئ شک ورب بـما استقى منه كتابه. وابتدء في تعدادها في الفائدة الرابعة بالكتب الأربعـة وحسب تسلسـلها التارـيـخي - الكـافـي ، من لا يحضره الفـقيـه ، التـهـذـيب ، الاستـبـصـار - إلا انه لم يسر في باقـي المصـادر عـلـى هـذـا النـهـج كـمـا اـنـه لم يورـدـها حـسـبـ حـرـوفـ المـعـجم ، ولـكـنـه في الغـالـبـ يـوـردـ المؤـلفـاتـ العـائـدـةـ لـلـمـؤـلـفـ نـفـسـهـ في مـوـضـعـ وـاحـدـ . فـمـثـلاـ أـوـرـدـ لـلـصـدـوقـ ثـلـاثـةـ عـشـرـ كـتـابـاـ في مـكـانـ وـاحـدـ^(١) .

ولـكـنـه لم يـوـردـ مـؤـلـفـاتـ الشـيـخـ الطـوـسـيـ في محلـ وـاحـدـ فقد ذـكـرـ بـعـضـهاـ أـوـلـ المـصـادـرـ^(٢) وـذـكـرـ أـخـرـياتـ في محلـ آخـرـ^(٣) . فـمـنـهـجـهـ في المصـادرـ لـيـسـ بـنـحـوـ وـاحـدـ .

وـمـمـاـ يـؤـيدـ ماـ ذـهـبـناـ لـهـ سـلـفـاـ عـنـدـ بـيـانـ اـتـجـاهـهـ الفـقـهيـ بـأـنـهـ منـ الـجـنـاحـ الـمـعـتـدـلـ تـعـبـيرـهـ فيـ بـعـضـ تـلـكـ المصـادرـ بـعـبارـاتـ وـأـلـفـاظـ تـشـيرـ بـعـلوـ مـنـزـلـتـهـمـ وـعـظـمـةـ شـأنـهـمـ كـقـوـلـهـ (ـرـئـيـسـ الطـائـفـةـ)^(٤) ، وـ (ـالـصـالـحـ الـورـعـ)^(٥) ، وـ (ـأـمـيـنـ إـلـاسـلامـ)^(٦) وـغـيـرـهـاـ .

(١) الوسائل : ج ٢٠ ص ٢٧ - ٢٨ .

(٢) الوسائل : ج ٢٠ ص ٢٦ - ٢٨ .

(٣) الوسائل : ج ٢٠ ص ٤٦ .

(٤) الوسائل : ج ٢٠ ص ٣٦ .

(٥) الوسائل : ج ٢٠ ص ٤٤ .

وكان أشارته لمصادره باتجاهين أو طائفتين. ما روى بواسطة وما روى بلا واسطة . وقد عقد في كتاب من لا يحضره الإمام لكل طائفة فصلاً^(٢). وقد عد في فصل ما كان بلا واسطة (٨٥) مصدراً صرحاً به . وفيما كان مع الواسطة (٩٤) مصدراً صرحاً به ، فيكون المجموع (١٧٩) . ولكن في خاتمة الوسائل : عد ما كان بلا واسطة (٨٠) ومع الواسطة (٩٤) أي المجموع (١٧٤) . والأمر سهل : إذ أن مصادر أخرى غيرها مشار لها إجمالاً بقوله : (وقد نقلنا في ذلك الكتاب من كتب أخرى كثيرة صرحتنا بأسمائها عند النقل منها)^(٣) . ومصادره التي كانت مع الواسطة أشار في مقدمتها بأنه مع أنها (لم تصل إلينا ولكن نقل منها الصدوق والشيخ والمحقق وابن إدريس والشهيد والعلامة وابن طاووس وعلى بن عيسى وغيرهم من أصحاب الكتب السابقة فهي كثيرة جداً . ونحن نذكر هنا جملة مما صرحوا بإسمه عند النقل منه ونقلنا نحن عنهم عنه)^(٤) .

(١) الوسائل : ج ٢٠ ص ٤١ .

(٢) من لا يحضره الإمام : ج ١ ص ٤ - ٩ .

(٣) من لا يحضره الفقيه : ج ١ ص ٦ .

(٤) الوسائل : ج ٢٠ ص ٤٧ .

وقد ذكر الخوانساري أن (ثلاثة عشر كتابا استشاها الحر العاملی بخطه الشريف الذي هو عندنا في بعض حواشيه على المجلدة الأخيرة من ذلك الكتاب)^(١) ، ثم أورد أسماء الكتب وهي: كتاب (جامع الأخبار) الذي اختلف في مؤلفه ونسخته وفي حجته أيضاً ، نظراً إلى جهالة راويه واشتماله على أخبار المبالغة والارتفاع وانعدام الإسناد إلى مؤلفه أو عنه .

وكتاب (مضباح الشریعة) المنسب للإمام الصادق عليه السلام
وكتاب (غوالی اللائئ) و (المجلسی) و (الأحادیث الفقهیة)
للشيخ محمد بن أبي جمهور الاحسائي وكتاب (إحياء علوم
الدين) للفزالي وكتاب (الفقه الرضوی) و (طب الرضا) و
كتاب (الوصیة) لمحمد على الشلمفانی وكتاب (الأغصال)
لابن عیاش وكتاب (مشارق الأنوار) للحافظ البرسی وكتاب
(الغرر والدرر) للأمدي وكتاب (الشهاب) المشتمل على ألف
كلمة من جوامع کلم رسول الله صلی الله علیہ وسَلَّمَ^(٢). وقد أشار الحر
عاملی إلى بعض هذه الكتب فقال عن كتاب (الفقه

(١) رسالة الحر: ص ١ عن روضات الجنات : ص ٢٥٧ الطبعة الحجرية .

(٢) روضات الجنان الطبعة الحجرية: ص ٢٥٧ على ما أفاده رسالة

الحر ص ١٨٦ .

الرضوي) انه (لا يعرف جامعه ورواية) وعن كتاب (طب الرضا) قال : إن هذه الكتب لا يعتمد على نقلها^(١).

وذكر كتاب (غواي الالئ) وفي أمل الآمل أن مؤلفه (كان عالماً فاضلاً راويه)^(٢) وعن كتاب (جامع الأخبار) انه ينسب إلى الحسن بن الفضل الطبرسي (وربما ينسب إلى محمد بن الشعيري لكن بين النسختين تفاوت)^(٣).

ولحرص الشيخ الحر على وثاقة مصادره نراه يبين سر عدوله عن البعض الآخر بقوله : (لكن بعضها لم يصل إلى منه نسخة صحيحة ، وبعضها ليس فيه أحكام شرعية يعتد بها ، وبعضها ثبت ضعفه وضعف مؤلفه ، وبعضها لم يثبت عندي كونها مُعتمداً؛ فلذلك اقتصرت على ما ذكرت ونقلت منها ما يتضمن شيئاً من الأحكام الشرعية والأداب الدينية والدينوية المروية عنهم طيناً وتركت منها ما سوى ذلك)^(٤).

ولشدة محافظته على إبداء الصورة للقارئ حول مصادر اعتمدها وفيها نوع ملاحظة تجده يصرح بذلك كل بموضعيه.

(١) أمل الآمل : ج ٢ ص ٢٦٤ - ٢٦٥ .

(٢) المصدر نفسه : ج ٢ ص ٢٥٣ .

(٣) أمل الآمل : ج ٢ ص ٧٥ ، ص ٣٠ .

(٤) الوسائل : ج ٢٠ ص ٤٦ .

فمثلاً قوله عند تعداد مصادره (كتاب تفسير القرآن الكريم) محمد بن مسعود العياشي ، وقد وصل إلينا النصف الأول منه غير أن بعض النسخ حذف الأسانيد واقتصر على راوٍ واحد(١).

وقوله (كتاب نوادر أحمد بن محمد بن عيسى ، وليس بتام)(٢).

وقوله : (كتاب الأخوان له - أي الصدوق - والنسخة التي وصلت إلينا محفوظة الأسانيد في أكثر الأحاديث وربما نسبت إلى أبيه على بن بابويه)(٣).

وبعد استقرار قائمة الحر للمصادر نجده يستشهد بعدد منها محاولة منه للتأكيد على حجة الرواية التي ساقها ولتبينه القارئ على وجودها في مصادر أخرى(٤).

ومن الجدير بالذكر أن تلك المصادر كان اغلبها كتبًا حديثية خالصة وبعضها ككتب التفسير اشتمل على عدد من الأحاديث ، كما اعتمد على بعض كتب الرجال وكان هدفه الأول الاقتباس منها . ولكن استفاد من مصادره في

(١) الوسائل : ج ٢٠ ص ٤٢ .

(٢) الوسائل : ج ٢٠ ص ٤٦ .

(٣) الوسائل : ج ٢٠ ص ٢٨ .

(٤) رسالة الحر : ص ١٧٢ .

أحياناً أخرى في مجالات متعددة، فهو من كتب التفسير يستفيد الأحاديث^(١) وبعض الآيات التي لها صلة بمضمون الحديث^(٢) وقد ينقل منها بعض معاني الكلمات^(٣).

أما كتب اللغة كالقاموس والصحاح فلم يذكرها علماً أنه اعتمد عليها في تفسير الألفاظ^(٤) كما وله استفادات أخرى منها^(٥)، ولعل ذلك يرجع لأمور :

١. منهجه في الاختصار لأن ذكرها بأجمعها يستلزم الإطالة التي هي خلاف منهجه في الكتاب.
٢. عدم اهتمام المؤلفين القدامى بذكر المصادر والهوامش كما هو الحال الآن.
٣. استفائه بالإشارة الإجمالية بقوله : (وغير ذلك من الكتب التي صرحتنا بأسمائها عند النقل).

ولعل الوجه الأخير هو الأوجه إذا أن ذكر بعضها دون بعض ترجح من غير مرجع ، وذكراها يكون مخلاً

(١) الوسائل : ج ٢ ص ٨٢٥ .

(٢) الوسائل : ج ١ ص ٢٧٠ .

(٣) الوسائل : ج ١ ص ١٩٣ .

(٤) الوسائل : ج ١ ص ٥٢٢ ، ج ٢ ص ٣١٠ ، ج ١٢ ص ٤٧ وغيرها .

(٥) الوسائل : ج ٤ ص ٩٥٢ .

بالاختصار سواء بعضها أو كلها، كما أن الاكتفاء بذكر اسم المصدر فقط دون بيان لبعض خصوصياتها قد يكون أمراً معتدلاً لا يضر بالمنهج المرسوم.

أما إن القدامى لا يهتمون بالمصادر فمع تسلیم مثل هذه الدعوى فإنها لا تطبق على الشيخ العاملی، إذ انه افرد فائدة لذکرها واعتنى بجعلها بطائقتين مع الواسطة وبدونها ، ثم عقد فائدة أخرى لبيان طرقه للمصادر، وثالثة لشهادة العلماء بصحتها ، كل ذلك من أجل زيادة الوثوق ورفع الشك والريب عنها .

ولا يخفى على الناظر في مصادره أن تعقیبه على بعضها بكلمات مر ذکر أمثلة منها قد يكون شاهداً على مدى محافظته وحرصه على التبییه على مصادره وإبداء خصوصياتها لا كما يفعل القدماء حسب هذه الدعوى من الإهمال بالمرة .

ومما هو جدير بالذكر أن طرق نقل الشيخ العاملی من المصادر تختلف ، فتراه في الكتب الأریعة يشير لها من خلال مؤلفيها، وفي غيرها عمد إلى إسلوب التصریح بذکر اسم الكتاب. وحال كتب الرجال أهون من كتب اللغة عند عدد المصادر ، إذ انه أشار لبعضها لا انه أهمل ذکرها بالمرة

تفصيلاً . فمن الكتب المهمة التي لم يذكرها في قائمة مصادره كتاب الخلاصة للعلامة ، وكتاب الرجال لابن داود .
ولكنه أشار إليها في التراجم .

وقد خلت القائمة عن كتاب (منتقى الجمان في الأحاديث الصاحح والحسان) للشيخ حسن بن زين الدين مع انه استشهد به كثيراً^(١) .

وأشار الأستاذ صاحب : إن كتاب الوسائل : اعتمد على كتاب المحسن أكثر من غيره من المصادر فهو من أقدمها وفي مقدمتها من حيث عدد الأحاديث المأخوذة منه ، فقد بلغ ما نقله منه صاحب الوسائل : (١٠٠٤) حدثاً ، وقد نبه على أن فيه (١٠٩٣) حدثاً .

وقد أورد مثلاً أو نحوها في الكتاب^(٢) .

ومما يمكن أن يعد في صف المصادر ولو التي لم تذكر أقوال جماعة من العلماء الإمامية الذين لم يصرح بأسمائهم أو المصادر التي ذكرتهم وأشار لهم بعبارات مختلفة مثل :

(١) ظ : صاحب جواد : مصدر سابق : ص ١٦٧ .

(٢) رسالة الحرص . ١٧٠ .

(جماعة من علمائنا)^(١) و (بعض المحققين)^(٢) و (أكثر الأصحاب)^(٣) و نحوها .

شروحه وتعاليقه وحواشيه :

لأهمية الكتاب وسعة فوائده ولعل لغموض بعض المراد من وجوه الجمع ونكات الترجيح وشبهها عمد جمع من الأعلام - الذين واكبوا الوسائل : وتلمسوا حاجة بعضها لشرح وآخر لتعليق وحاشية - بكتابة مجموعة كبيرة من الشروح والتعليقات والحواشي فكانت دعماً لما في الوسائل : وتوضيحاً لغواضها ولم يقصر هذا الجهد على العلماء وعبر المؤلف بل هو بنفسه عمد أولاً لبيان بعض مراداتها بشرح عدة .

ومما هو جدير بالذكر أن (هذه الشروح والتعليقات والحواشي لم تطبع ولم نعثر على مخطوطاتها)^(٤) ولأن قسماً

(١) الوسائل : ج ١ ، ص ١٠٧ / ج ٢ ، ص ٧٢٣ وغيرها .

(٢) الوسائل : ج ٣ ، ص ٢١١ وغيرها .

(٣) الوسائل : ج ٢ ، ص ١٠٣٩ .

كما انه اعتمد على المصادر المخطوطة أيضاً كالدروع الواقية لعلي بن موسى بن جعفر بن طاووس . انظر : ج ٨ ، ص ٢٩٣ .

(٤) بنحو الكل قد يرد هذا الحديث أما البعض منها فموجود قدرأ متيقناً وبعضها بنحو المسودة كما أشار المحقق الطهراني في ج ١

منها لم يتم بل أشارت إليها المصادر مما جعلنا نستعين بهذه المصادر في ذكرها والتعرّف بها في ضوء المعلومات التي تضمنتها عنها إذ لا سبيل لنا غير هذا^(١) وهي على ما يلي :

١. تحرير وسائل الشيعة وتحبير مسائل الشريعة :

أشار له المؤلف نفسه في أمل الآمل^(٢) بقوله : ((وفي العزم إن مد الله في الأجل تأليف شرح كتاب وسائل الشيعة إنشاء الله تعالى)).

ومما يبدو من المصادر الأخرى أن الله تعالى قد شاء حيث أن الطهراني تحدث عن بيان سبب تأليفه وقال : ((ما أفت كتاب وسائل الشيعة التمس جماعة تأليف شرح لذلك

↔ ص ٢٧٨ من الذريعة إلى تأليف السيد الخوئي في بيان ما تقدم وما تأخر من الوسائل : نقلًا عن ج ٤ ص ٣٥٢ منها ، وقد رأى الطهراني المجلد الأول من كتاب تحرير وسائل الشيعة حسب مفاده في ج ٢ ص ٣٩٣ من الذريعة.

نعم لو كان مقصود صاحب رسالة الحر أن المخطوطات المبيضة لم نعثر عليها فلكلامه وجه . ويرى أنه أيضًا تعرفه شخصياً على فقد كتاب السيد الخوئي ، ولكن يبقى السؤال له قائماً مع رأي الطهراني من كتاب التحرير .

(١) رسالة الحر : ص ١٢٥ .

(٢) ج ١ ، ص ١٤٥ .

الكتاب يشتمل على توضیح الأحادیث وبيان نکتها ووجوه الترجیح وتقریر دلالتها وجمع سائر الأدلة والأقوال وأکثر الفوائد المتفرقة في كتب الاستدلال) ^(١).

إلا انه لم يتم حیث ألف منه شرح مقدمة الوسائل :

وكتاب العبادات والطهارة ومبحث الماء المضاف ^(٢).

وكان في نية الحر العاملی تأليف كتاب (يشتمل على بيان ما يستفاد من الأحادیث وعلى الفوائد المتفرقة في كتب الاستدلال من ضبط الأقوال ونقد الأدلة وغير ذلك من المطالب المهمة) ^(٣).

٢. التعليق على الوسائل :

للمؤلف نفسه أيضاً ويتضمن العبارات ودفع الإشكالات على متن الحديث أو سنته وقد كتبها بخطه على نسخ الوسائل : واستخرجها الشيخ علي القمي ولكن فاته تشخيص مواضعها كاملاً فدونها ثانياً الشيخ محمد الطهراني وزاد عليها بعض ما وجد بخط المؤلف مع تعین الباب وعدد الأحادیث وعلامة محل الحاشیة تسهيلاً للتناول ^(٤).

(١) الذریعة : ج ٢ ص ٢٩٣ .

(٢) انظر رسالة الحر : ص ١٢٦ عن سجع البلابل للمرعشی ص بج .

(٣) أمل الآمل : ج ١ ص ١٤٥ .

(٤) الذریعة : ج ٤ ص ٢٥٢ ، ج ٦ ص ٢٥٣ بتصرف .

٣. التعليقة على كتاب الزكاة من الوسائل :

للشيخ محمد الحسيني الشيرازي النجفي^(١).

٤. التعليقة على كتاب اهزار من الوسائل :

للسيد شرف الدين علي الحسيني المرعشي الحائري^(٢).

٥. شرح تفصيل وسائل الشيعة :

للشيخ يوسف بن محمد البحرياني الحويزي معاصر المؤلف وقد قال في أمل الآمل : انه لم يتم وقد وقف بعد إخراج ثلاثة مجلدات منه ، الأول في المقدمات الأصولية ، والثاني في الطهارة ، والثالث في الصلاة^(٣). وقد كانت عند العلامة الميرزا حسين النوري المتوفى ١٣٢٠هـ وانتقلت إلى سبطه ضياء الدين النوري .

٦. شرح تفصيل وسائل الشيعة :

لمحمد رضي القزويني وقد شرح منه كتاب الطهارة والصلاه^(٤).

٧. شرح تفصيل وسائل الشيعة :

للشيخ محمد بن علي بن عبد النبي بن محمد بن سليمان المقابي البحرياني المعاصر للشيخ يوسف البحرياني ، وكان

(١) رسالة الحر : ص ١٣٧ .

(٢) المصدر نفسه .

(٣) الذريعة : ج ١٢ ، ص ١٥١ .

(٤) الذريعة : ج ١٢ ، ص ١٥٠ .

تلמיד الشيخ حسين الماحوزي ، قال في أنوار البدرين رأيت منه عدّة مجلدات. وذكره أيضاً مؤلف الفوائد الشيرازية ولم يشرح غير كتب العبادات^(١).

٨. شرح تفصیل وسائل الشیعۃ :

للسيد حسن صدر الدين الكاظمي . قال الطهراني^(٢) : خرج منه مجلد واحد من أول الطهارة باحثاً في الروايات سندأ ودلالة. وأشار المرعشي^(٣) إلى ظهور ثلاثة مجلدات منه كلها في شرح المجلد الأول .

٩. شرح الوسائل :

ويبدأ من أول كتاب التجارة إلى بيع الفش للشيخ حسن ، قال الطهراني : ((لم يعرف أكثر من هذا وقد رأه عند الشيخ محمد صالح الجزائري))^(٤).

(١) الذريعة : ج ١٤ ، ص ١٦٩ .

(٢) ظ : الذريعة ج ١٤ ، ص ٢٥٢ ، ج ١٢ ، ص ١٥٠ .

(٣) ظ : سجع البلابل ص : يب نقلأ عن رسالة الحر ص ١٣٨ .

(٤) الذريعة ج ١٤ ، ص ١٧٠ .

١٠. مجمع الاحكام :

للشيخ محمد بن سليمان المقابي البحرياني المعاصر للشيخ
عبد الله السماهيني^(١).

١١. شرح وسائل الشيعة :

للسيد أبو محمد الحسن بن العلامة الهادي آل صدر الدين
الموسوى^(٢).

١٢. الإشارات والدلائل على ما تقدم ويأتي من الوسائل :

للشيخ عبد الصاحب حفيظ صاحب الجواهر ، وقد تم
الكتاب في ١٢ صفر سنة ١٣٣٤هـ وطبع في المطبعة المرتضوية
في النجف الأشرف سنة ١٣٥٦هـ ويقع في ٢٧٠ صفحة بالقطع
المتعارف الآن ، أوله (... إني وجدت لكتاب وسائل الشيعة
إشارات إلى بعض الأحاديث المتقدمة والمتاخرة ...).

١٣. وقد ألف السيد الخوئي (قده) كتاباً في بيان ما تقدم وما تأخر وبيان ما يستفاد من أحاديث الباب زائداً على ما استفاده صاحب الوسائل : ، وذكر حديث آخر لم يذكره الشيخ الحر

(١) ظ : مقدمة الوسائل : ص : يط ، الذريعة ج ١٤ ، ص ١٦٩.

(٢) ظ : المصدر نفسه .

في الباب مع انه يستفاد منه ما في عنوان الباب^(١). ولكن بقى
هذا الكتاب في مسوداته^(٢).

نعم أشار الأستاذ صاحب في رسالته إلى فقده حيث قال :
(وقد أفادني أمين مكتبة السيد الخوئي وولده أن الكتاب
قد فقد)^(٣).

وهناك بعض المؤلفات الآخر منها ما كان استدراكاً
ومنها ما كان معجماً أو فهرساً وهي :

١٤. مستدرک الوسائل : ومستنبط المسائل :

لل يحدث النوري ويشتمل على نحو ٢٣ ألف حديث .

وسبب تأليفه أن الشيخ النوري وجد كثيراً من الأخبار لم
يحوها كتاب الوسائل ، وحيث عثر عليها في كتب قديمة
لم تصل لها يد العاملی ومنها ما يوجد في كتب لم يعرف
مؤلفيها فاعرض عنها ومنها ما يوجد عنده وقد أهمله : أما
للغفلة عنه أو لعدم الاطلاع : لذا قرر جمعها وترتيبها والحاقةها
بالوسائل :

(١) ظ : مقدمة الوسائل : ج ١ ، ص : يط .

(٢) ظ : الذريعة ج ٤ ، ص ٢٥٢ .

(٣) رسالة الحر ص ١٣٩ .

والحق أن المستدرك ليس مستدركاً بالمعنى الأخص على صاحب الوسائل : في كثير مما هو فيه كما يشير لهذا المعنى صاحب الأعيان^(١).

وذلك لأن المستدرك اعتمد على كثير من المصادر التي لم يعتمدها العاملي لا للفلة أو لعدم الاطلاع بل لعدم اعتبارها عنده كتاب الفقه الرضوي^(٢)، وقد تقدم ذكر ما استثناه الشيخ الحر بخطه من الكتب من هذا البحث فراجع .

وقد صرخ بهذا الشيخ الحر في مقدمة كتابه من لا يحضره الإمام بقوله : ((لكن بعضها لم يصل إلينا منه نسخة صحيحة وبعضها ليس فيها أحكام شرعية يعتد بها وبعضها لم يثبت عندي كونه معتمداً وبعضها ثبت ضعفه وضعف مؤلفه ؛ فلذلك اقتصرت على الكتب المذكورة ونقلت منها ما يتضمن شيئاً من الأحكام الشرعية المروية وتركن منها ما سوى ذلك))^(٣).

نعم يبقى ما لم تصل إليه يد العاملي ، وعهدة عدم وصول يده كونها قديمة على ناقلها .

(١) أعيان الشيعة : ج ١ ، ق ٢ ، ص ٧٥ بتصرف .

(٢) رسالة الحر : ص ١٤٠ .

(٣) انظر الوسائل : ج ١ كتاب من لا يحضره الإمام ص ٦ .

١٥. المجمع المفہرس للفاظ وسائل الشیعة :

للسيد حسن طبیسی ، طبع في إیران ونشر في عام ١٣٧٠هـ.

١٦. معجم الوسائل :

للحسین علی محمد وطبع في إیران سنة ١٣٨١هـ .

١٧. مفتاح الوسائل :

للسيد جواد المصطفوی الخراسانی ، طبع ونشر في إیران
سنة ١٣٩٠هـ^(١).

طبعاته :

لم تکن أجزاء الوسائل : بمقدار معین تبعاً لاختلاف
طبعاته ، فما طبع على الحجر قدیماً كانت بثلاثة مجلدات
وهي تختلف عن الطبعة المحققة في تسعة مجلدات^(٢) ، وعن

(١) رسالة الحر: ص ١٤٠ . وهذا لعله هو المشار إليه في ج ١١ ، ص ٢
من الوسائل : باسم (وسیلة الوسائل) للسيد جواد الخراسانی .

(٢) وهي كتاب الطهارة ، الصلاة إلى آخر الخلل ، صلاة الجمعة
لآخر صلاة المسافر ، الزكاة والخمس والصوم ، كتاب الحج
والزار ، الجهاد إلى آخر الوصایا ، النکاح إلى آخر اللعان ،
العتق إلى نهاية المواريث ، القضاء إلى آخر الكتاب .

الطبعة المجزئة في ٢٠ جزءاً . وقد طبع أخيراً بثلاثين مجلداً حسب اطلاعنا ، وجاء عن الشيخ نفسه أنها في ستة مجلدات^(١).

وعن المحقق الطهراني انه قال : ((طبع بثلاث طبعات على الحجر ، أصله ست مجلدات : الطهارة ، الصلاة ، الزكاة ، الجهاد ، النكاح ، المواريث ، وأدرج في آخره فوائد رجالية لم توجد بغيرها من المصادر))^(٢).

وقد أجاد الأستاذ صاحب بالإشارة لهذه الطبعات بالتفصيل الآتي :

أ. الطبعات القدية :

الطبعة الأولى : سنة ١٢٦٩ - ١٢٧١هـ بخط علي محمد علي الخوانساري .

الطبعة الثانية : سنة ١٢٨٣ - ١٢٨٨هـ بخط محمد هاشم الموسوي الخوانساري .

(١) أمل الآمل : ج ١ ، ص ١٤٢ ، وهي : الطهارة ، الصلاة ، الزكاة إلى آخر المزار ، الجهاد إلى آخر الوصايا ، النكاح إلى آخر اللقطة ، المواريث إلى آخر الكتاب ، انظر مقدمة الوسائل : ج ١ ، ص: يع .

(٢) الذريعة ج ٤ ، ص ٢٥٢ .

الطبعة الثالثة : سنة ١٣١٢ - ١٣١٤ هـ بخط کاظم عباس
الخوانساري .

الطبعة الرابعة : سنة ١٣٢١ هـ بخط حسين محمد تقی
النوري كتبها في سنة ١٣١٩ هـ .

الطبعة الخامسة : سنة ١٣٢٢ - ١٣٢٤ هـ بخط محمد
صادق .

ولكن صاحب مقدمة الوسائل : صرخ أن إحدى الطبعات
في تبریز سنة ١٣١٣ هـ^(١) ، ولعلها هي المشار إليها بالطبعة الثالثة .

ب. الطبعات الحديثة :

١. طبعة القاهرة سنة ١٣٧٧ هـ - ١٩٥٧ م بعنوان (وسائل
الشیعه ومستدرکها) محتویاً للوسائل والمستدرک وجمعه
محمد مهدي الشیرازی ومصدر بتصریف محمد تقی القمی
وعرف بصاحبہ محمد عبد المنعم خفاجی احد علماء الأزهر ،
ولكن صدرت منه خمسة أجزاء فقط .

٢. الطبعة المحققة : وتقع في عشرين جزءاً حسب تجزئه
الناشر إسماعيل الكتابجي^(٢) وسيأتي الحديث عنها مفصلاً .

(١) مقدمة الوسائل : ج ١ ، ص : کا .

(٢) رسالة الحر : ص ١٤١ - ١٤٢ .

٣. الطبعة المحققة الأولى في تسعه وعشرين جزءاً ، نشر مؤسسة آل البيت ~~لإحياء التراث~~ - قم - طبعت سنة ١٤٠٩هـ ، كانت صفحات متن الكتاب أربع عشرة ألف صفحة ومقدمة الناشر / المحقق ١١٢ صفحة^(١).

٤. الطبعة الأخيرة باطلاعنا بعنوان تفصيل وسائل الشيعة في ثلاثة جزءاً وهي الطبعة الثانية بتحقيق ونشر مؤسسة آل البيت ~~لإحياء التراث~~ ثم ، في جمادي الآخرة ١٤١٤هـ ق ، والتي ساعدت وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي على طبعه^(٢).

٥. نقل بعض أهل العلم عن لجنة التحقيق في الطبعة الأخيرة مؤسسة آل البيت ~~لإحياء التراث~~ إنها نسخة محققة مضبوطة تجاوزت الأخطاء الموجودة في الطبعة المحققة من عشرين جزءاً ، وبلغت مئات التصحيحات وأوصلها بعض إلى (٦٠٠) تصحيحاً بعضها يعود لكلمات مفقودة من متن الروايات فضلاً عن إشتباكات السند والأخطاء اللغوية .

(١) معلومات ضمن برنامج جامع الأحاديث .

(٢) معلومات ضمن برنامج المعجم الفقهي الثالث .

الطبعة المحققة في عشرين جزءاً

نبسط الكلام هنا عن هذه الطبعة لمزايا ذكرها المحقق
وسيأتي الحديث عنها من جهة ومن كونها محطة دراستنا
لكتاب الوسائل : من جهة ثانية .

وتقع هذه الطبعة في عشرين جزءاً حسب تجزئة الناشر^(١).

(١) الفوارق بين تقسيم المؤلف والمتحقق والطبعة المحققة بطبع الناشر
إنما هو في توزيع المواضيع على الأجزاء ولهذا آثرنا الإشارة لها
جميعاً للتوضيح :

تجزئه المصنف	المتحقق	الناشر	الموضوع فيه
١	١	٢ ، ١	الطهارة
٢	٢	٤ ، ٣	الصلا
	٣	٥	الصلا
٣	٤	٧ ، ٦	الزكاة والخمس والصوم
	٥	١٠ ، ٩ ، ٨	الحج
٤	٦	١٢ ، ١١	الجهاد والأمر بالمعروف
		١٣	التجارة ، المزارعة
٥	٧	١٥ ، ١٤	النکاح والطلاق
	٨	١٧ ، ١٦	العتق والأطعمة والأشربة
٦	٩	١٩ ، ١٨ ٢٠	القضاء والديات والخاتمة

ولها محققان : قام الأول وهو الشيخ عبد الرحيم الرياني الشيرازي بتحقيق ستة عشر جزءاً . فهو قد اعتذر في الجزء الخامس عشر ولكنه أتم السادس عشر وكان انقطاعه عن الإتمام لأمور شغلته .

وأتم المحقق الثاني وهو الشيخ محمد الرازى في سنة ١٢٨٧هـ كما أفاد في مقدمة الجزء السابع عشر^(١) . ومنهج هذه الطبعة لكلا المحققين واحد ، ولكن الثاني أورد بعض تعليقات الشعراوى ورمز لها بالحرف (ش) في تحقيق بعض مشكلات الأحاديث . ومع أن مصادرهما واحدة إلا أن ما أخرج منه

(١) ذكر الرازى أن الشيرازي حقق من الطهارة إلى آخر اللعان أي خمسة عشر جزءاً في ج ١٩ ، ص ٢١٢ ، ويعلق على هذا الأستاذ صاحب في رسالته ص ١٤٢ انه سهو . والحق كما أفاد الأستاذ صاحب لأن الشيرازي لو ترك التحقيق إلى اللغان فلهم بدأ الرازى بالجزء السابع عشر ولم يبدأ بالسادس عشر مع ما صرخ به من طلب مدير المكتبة من تمام الوسائل ، وهل انه بقي من غير تحقيق؟ مع أن الاتفاق الآن قائم على تحقيق جميع أجزاء الوسائل : مع أنها فعلًا محققة ومشار لحقوقها الشيرازي وقد تقدم منها انه بعد اعتذاره أتم السادس عشر .

الرازی من المصادر غير ما أخرجها الشیرازی بل أكثرها من المصادر المطبوعة الحدیثة^(١).

وبعبارة أخرى : إن طبعات كل منها تختلف عن الأخرى وقد فصلها الرازی في مقدمة الجزء السابع عشر مصرياً بأحد عشر مصدراً مع طبعاتها تفصيلاً مع إشارة إجمالية لمصادر آخر اكتفى بالإشارة إليها بقوله : ((وغير هذه من المصادر النواذر نشير إليها عند ذكرها إنشاء الله))^(٢).

كما أضاف المحشی الثاني بعض أحوال الرجال على مشیخة الشیخ العاملی في ج ١٩ ص ٣١٣ - ٣١٥ ، ذاكراً قائمة باثنين وثلاثين مصدراً من الإمامية قد اعتمد عليها ، وذكر منهجه في إيراد تلك الترافق .

وقد طبعت الأجزاء المحققة من الشیرازی مرتين بطهران^(٣) وانضمت إليها أجزاء الرازی في طبعتيها الثالثة والرابعة .

وقام بتصحیح كل جزء سوى السادس عشر السيد إبراهیم المیانجی وقد صرحت بذلك في نهاية كل جزء ، جاء في الجزء الأول مثلاً (يقول مصححه السيد إبراهیم المیانجی قد

(١) الوسائل : ج ١٧ ، ص ٢ .

(٢) الوسائل : ج ١٧ ، ص ٢ .

(٣) الوسائل : ج ١٩ ، ص ٣١٢ ورسالة الحر ص ١٤٢ .

بذلكنا غاية الوضع في تصحيحه وقابلنا النسخة المطبوعة مرات عديدة فجاءت بمنه تعالى وفضله في غاية الصحة والاعتبار وذلك في محرم الحرام سنة ١٣٧٦هـ^(١).

والطبعة المتداولة الآن هي هذه الطبعة المحققة والتي هي الطبعة الرابعة المطبوعة على نفقة دار الإحياء العربي في بيروت وتمتاز هذه الطبعة المحققة بأمور :

١. الإيعاز إلى مواضع الأخبار في مصادره الأولية وتعيين ذلك بأرقام صحائفها .
 ٢. بيان تقطيع الحديث والإشارة إلى مواضع صدره وذيله ان ذكر المصنف صدره أو ذيله مضبوطاً في محل آخر .
 ٣. بيان ما يشير له بتقدم أو بتأخر .
 ٤. الإشارة إلى ما تكرر من الأحاديث وبيان مواضعها .
 ٥. تصحيح ما وقع من الخلل في متن الحديث أو إسناده .
- بالإضافة لأمور تميزت بها الطبعة المحققة في تسعة أجزاء مثل :

١ - تصحيحه الكامل .

٢ - ترتيم الأبواب والأخبار .

(١) الوسائل : ج ١ ، ص ٥٢١ . فهي بغایة من الصحة لا بتمامها .

٣ - اعجم الأحاديث وتشكيلاها بوضع النقط والحركات
وغيرها .

٤ - تذليله بالتعليق ذا الفوائد المتقدمة الذكر .

وهذه الأمور قد تكشف لنا بعض ما يمكن أن يورد عليها
قبل القيام بالتحقيق .

وقد تصدرت هذه الطبعة بتقرير العالمة محمد حسين
الطباطبائي - صاحب تفسير الميزان - الذي بدأه بـ (الحمد لله
كثيراً وسبحان الله بكرة وأصيلاً) وختمه بقوله : (وطالعاً
عن مطلعه الذي كنا نتمنى ذلك له) .

ثم بدأ المحقق الشيرازي بتمهيد في معنى الحديث وبعد ذلك
شرع في بيان أول من صنف الحديث في الإسلام، ثم انتقل
لموضوع الشيعة والحديث وأسهب فيه ، فعد في بدأه من دون في
الصدر الأول من الشيعة كتاباً في الحديث والأثار واعتبرهم
مؤسسي الحديث وهم ثلاثة : أبو رافع وسلمان وأبو ذر ، بعد
ذلك أشار لمن تأخر عنهم وأشار لهم حسب الطبقات وذكر
أربع طبقات منهم .

بعد ذلك اتجه المحقق لتدوين الجوامع الحديثية ومن صنف
فيها كالكافي للكليني وبعدها بين الجوامع الأخيرة مثل
البحار والوسائل : وعد الأخير من أحسن الجوامع الأخيرة مع

بيان شروح وتعاليق الكتاب مثيراً بعد ذلك لمزايا الطبعة
والتعليق عليها وتصحيحها ومرجعه فيها ، منتقلأً لطبعاته .

وحين تصدى مؤلفها الشيخ الحر العاملی ذكر ولادته
وفاته ومشايخه وتلامذته وتألیفه ممهداً للختام برموز
التعليقة ، فرمز للمجلد (ج) والباب (ب) والتهذيب (يـ)
والاستبصار (صـ) ومن لا يحضره الفقيه (الفقيـه) . وإذا أراد
الإشارة لحديث في باب يذكر أولاً المجلد ثم رقم الحديث ثم
رقم الباب ثم التصریح بعنوان أبوابه. مثل يأتي ما يدل على ذلك
في ج ٢ في ١٢ ، ٧ من أبواب المواقیت .

بعدها نبه وختم ببيان الإشارة للطبعات التي اعتمدها .

ويتلـو هذه المقدمة فهرست وسائل الشیعـة وبالدقـة هي
فهرستان إجمالي في بدء كل كتاب ، وتفصيلي بدء كل جـزء
من الوسائل : وهو لمصنـف نفسه المسمـى بكتـاب من
لا يحضره الإمام أولـه (الحمد للـه الذي سهل لنا تحصـيل عـلوم
الـدين). بعـدها ذـكر المـصنـف نفسه فيه فـصلـاً ذـكر فيه شيئاً
من خطـبـته في كتاب الوسائل : بينـ فيه مـوضـوعـه ومـضمـونـه
ووجه تـأـلـيفـه وبعد ذلك ذـكر فـصلـاً آخر لـلكـتبـ التي نـقـلـ منها
الـحدـيـثـ : لأـجلـ الـوثـوقـ والـاعـتمـادـ والـبعدـ عنـ الشـكـ والـارـتـيـابـ
سواءـ كـانـتـ تـلـكـ الـكـتبـ بلاـ وـاسـطـةـ أوـ معـ الـواـسـطـةـ كـمـاـ فيـ

الفصل الذي تلاه ، و ختم ببيان فهرست الكتاب إجمالاً ، ثم فصل الأبواب وهو الفهرست الواقع في بدء كل جزء مستهلاً كتاب الوسائل : أبواب مقدمة العبادات .

ما يمكن أن يلاحظ عليها :

١. العنونة في ص ٨ من ج ١ من الوسائل : ب (كتاب الطهارة) مع أن الحديث عن أبواب مقدمة العبادات من حيث وجوب الخامس والحج ... الخ ، وكذلك ثبوت الكفر بمجرد جحود الضروريات وشبهها من المقدمات وأين هي من الطهارة .
٢. جعل جزء من خاتمة الكتاب بالجزء التاسع عشر مع أنه نرى عنوان الخاتمة على الجزء (٢٠) والديات على (١٩) ، وكان بالإمكان إلتحق هذا القسم بالجزء (٢٠) .
٣. وجود بعض الأخطاء في ترتيب صفحات الفهرست على مفرداتها في الكتاب مثل : الإشارة لحرمة شرب الخمر ج ١٧ ص ٢٣٩ في الفهرست مع أنه في ص ٢٣٧ .
٤. ملاحظة نحوية رسمية وهي كتابة الشيعة بالتاء لا الياء كما مثبتة هناك .
٥. وجود أخطاء في الأحاديث غير ما هو مصحح ومنبه عليه مثل : قوله : قال وأما قولكم والصحيح هو قولكم وهو ظاهر

من المياق^(١) ، وكذلك ينظر ج ٤ ص ٤٢١ (الناوفلتي - التوفلي) .

٦. عدم الإشارة للمجلد في ج ١١ مع انه نبه في ج ١٢ انه المجلد (٦) وأسمى المجلد جزءاً في ج ١١ وقال الجزء السادس والأدق الجزء الأول المجلد السادس بقرينة ما على ج ١١ .

٧. الإشارة لسلسل الأحاديث من بداية ج ١١ . ولكنها ليست لكل باب أو حديث بل غالباً لكل (١٠) أحاديث برقم مثل : ج ١١ ص ١٩١ و ص ١٩٣ و ص ١٩٦ .

وقولي غالباً لإشارته لتسع في ص ٦٠ ج ١١ ، وبعد واحد في ج ١٢ ص ٢ ، ونبه في ج ١١ أنها إلى ص ٥٣ وضفت أول الأبواب وبملاحظتها لم نجد لها بميزان واحد .

٨. ذكر المجلد دون الجزء في ج ١٤ .

٩. في ج ٨ ص ٢٩٢ س ١٢ فراغ ولعل تتمته (ومن) .

(١) الوسائل : ج ٨ ، ص ٢١ ، ح ٤ .

الباب الثاني

منهجه في التأليف

الفصل الأول

منهج الشيخ الحر العاملی في العنونة

لم يصرح العاملی بأسلوبه في العنونة بالشكل المفصل بل إكتفى بذكر ما يستفاد من الروايات وإفشاء عنوان عام لها يجعله أول الباب مع ذكره في الفهرست عدد أحاديث كل باب. ولكن المتتبع لفهرست الوسائل : يرى دوران العنونة حول مباحث :

١. ما يتضمن بيان أحكام شرعية مثل :

١ - وجوب اجتناب الإنائين إذا كان أحدهما نجساً واشتباها. واستشهد عليه بحديث سماعة عن أبي عبد الله عَلَيْهِ الْكَلَمُ طَيِّبٌ في رجل معه إناءان وقع في أحدهما قذر ولا يدرى أيهما هو وليس يقدر على ماء غيرهما قال : (يهرقهما ويتيمم) (١).

٢ - استحباب إكرام الولد الصالح وطلبه وحبه ، واستشهد عليه بحديث أبي عبد الله عَلَيْهِ الْكَلَمُ طَيِّبٌ قال : قال رسول الله عَلَيْهِ الْكَلَمُ طَيِّبٌ الولد الصالح ريحانه من الله قسمها بين عباده وان

(١) الوسائل : ج ١ ، ص ١٢٤ .

ريحانتي من الدنيا الحسن والحسين **لهملا** سميتهما باسم سبطين من بنى إسرائيل شبراً وشبراً^(١).

٢ - تحريم شرب الخمر مستشهدأ عليه بجملة أحاديث منها: (... قال رسول الله ﷺ من شرب خمراً حتى يسكر لم يقبل منه صلاته أربعين صباحاً)^(٢).

٤ - كراهة دخول الماء بغير مئزر مستدلاً عليه بخبر (عن أبي عبد الله عن أمير المؤمنين **عليه السلام** أنه نهى أن يدخل الرجل الماء إلا بمئزر)^(٣).

٥ - جواز إستصحاب خاتم من أحجار زمزم أو زمرد عند التخلّي واستعجواب نزعه عند الاستجاء .

عن علي بن الحسين بن عبد ربه قال (قلت له ما تقول في الفص يتخذ من أحجار زمزم قال لا بأمن به ولكن إذا أراد الاستجاء نزعه)^(٤).

ومما هو جدير بالذكر أن الشيخ العاملی في من لا يحضره الإمام كما يشير لعدد الأحاديث فهو يشير بالعنوان انه سیأتي

(١) الوسائل : ج ١٥ ، ص ٩٧ .

(٢) الوسائل : ج ١٧ ، ص ٢٢٨ .

(٣) الوسائل : ج ١ ، ص ٣٧٠ .

(٤) الوسائل : ج ١ ، ص ٢٥٢ .

أو تقدم مثله أو ما يدل عليه ولكن لا يتبع هذه الإشارة مع نفس أبواب الوسائل : مثل قوله باب أن الولي إذا مات قام ولده أو نحوه مقامه في القصاص . فيه حديث وإشارة لما مر^(١) ، باب ثبوت القصاص في اليدين ... وإشارة إلى ما تقدم ويأتي^(٢).

٢. إعطاء قواعد عامة مستفادة من الأحاديث :

مثل (لا ينقص الوضوء إلا اليقين بحصول الحدث دون الظن والشك)^(٣) و (حكم الرضاع حكم النسب)^(٤).

٣. بيان الموضوع أو متعلقه :

أ. الموضوع : مثل (مقدار الكفر بالأشبار)^(٥).

ب. متعلقه : مثل (من يستحق الجزية)^(٦).

(١) الوسائل : ج ١٩ ص ٨.

(٢) الوسائل : ج ١٩ ، ص ١١.

(٣) ج ١ ، ص ٢١ من لا يحضره الإمام.

(٤) ج ١٦ ، ص ١١ من لا يحضره الإمام.

(٥) الوسائل : ج ١ ، ص ١٢١.

(٦) الوسائل : ج ١١ ، ص ١١٦ - ١١٧.

٤. الجمع بين الأحكام المختلقة :

شملت بعض الأبواب أحاديث موضوع واحد بأحكام مختلفة وقد جمع العامل في العنوان ما يمكن أن يكون وجهاً للجمع ويشير له بعبارات شتى مثل قوله : (وجه الجمع أشرنا إليه في عنوان الباب) ^(١) و (باب جواز الصلاة على الجنائز في المسجد على كراهيته) ^(٢) ونحوها كثير في الوسائل .

وفي بعض الأحيان لم يشر إلا أن ملاحظة الأحاديث وما وضعه لها من عنوان يوحى بذلك ^(٣) .

٥. الإشارة لعناوين غير فقهية :

بعد توفر عدة أحاديث للشيخ الحر لا يمكن إدراجها ضمن عناوين كتاب الوسائل الفقهية أفرد لها عناوين غير

(١) ج ١٦ ص ٢٤ في الحديث ^(٥) بعد قوله أقول . حيث جعل عنوان الباب (إن الأصل في الناس الحرية حتى تثبت الرقية بالإقرار أو البيينة وإن من يبيع في الأسواق ولم ينكر أو اقر بالرق أو ثبت رقه ثم إدعى الحرية لم يقبل إلا بيينة .

(٢) ج ٢ ص ٨٠٦ من الوسائل : ، وينظر رسالة الحر ص ١٩٠ .

(٣) كما في ج ١٢ ص ٢٨٧ فإنه ذكر روایات دالة على عدم جواز بيع المبيع قبل قبضه . وهناك روایات دلت على نفي البأس فيه ولكن عناونها بقوله باب جواز بيع المبيع قبل قبضه على كراهيته ... الخ .

فقهية كقراءة القرآن ولو بغير الصلاة^(١) أو (أبواب أحكام العشرة في السفر والحضر)^(٢) ونحوها .

٦. ذكر عناوين تتعلق بها فوائد ومزايا ومدح :

مثـل بـاب العـجـوة^(٣) حيث ذـكـر فـيـه عـدـة فـوـائـد وـخـصـوصـيـات بـأـحـادـيث عـدـة مـثـل (قـالـ أـبـو عـبـدـ اللـهـ عـلـلـاـ العـجـوةـ مـنـ الـجـنـةـ وـفـيـهـ شـفـاءـ مـنـ السـمـ)^(٤).

وـبـاب التـمـرـ الصـرـفـانـ وـالـمـشـانـ عـنـ أـبـي عـبـدـ اللـهـ عـلـلـاـ اـنـهـ قـالـ: (نـعـمـ التـمـرـ الصـرـفـانـ لـاـ دـاءـ وـلـاـ غـائـلـةـ)^(٥).

وـمـنـ الـمـهـمـ التـبـيـيـةـ عـلـىـ أـنـ طـرـيـقـةـ الشـيـخـ فـيـ تـبـوـبـ الـوـسـائـلـ : حـسـبـ طـرـيـقـةـ الـكـتـبـ الـفـقـهـيـةـ عـمـومـاـ اـبـتـدـاءـ بـالـطـهـارـةـ وـخـتـاماـ بـالـدـيـاتـ . وـلـكـنـهـ زـادـ بـخـاتـمـتـهـ عـلـيـهـ .

(١) ج ٢ ، ص ٨٢٢ وجاء فيها نحو خمسين حديثاً .

(٢) ج ٨ ، ص ٣٩٨ وحوت على ١٦٦ حديثاً .

(٣) ج ١٧ ، ص ١٠٨ من الوسائل .

(٤) ج ١٧ ، ص ١٠٩ من الوسائل .

(٥) ج ١٧ ، ص ١١١ من الوسائل .

الفصل الثاني

منهجه في الإسناد

اعتمد الشيخ العاملي على الكتب الأربعية وغيرها من المصادر، ويمكن ملاحظة ذلك في أسانيده بالإشارة مؤلفيها تارة ، وأخرى لكتاب مع مؤلفه ، وثالثة لكتاب فقط .

ونهج في الكتب الأربعية التي يبدأ الكلام فيها بذكر أصحابها كقوله محمد بن يعقوب عن فلان ... الخ هذا النهج، إلا انه في غيرها كقرب الإسناد والعلل وغيرها يقول ورواه الصدوق في العلل عن ... الخ^(١)، كما انه يصرح بالاسم والكتاب حتى لو كان مؤلفهما من أصحاب الكتب الأربعية^(٢)، وأخرى بذكر الكتاب فقط اعتماداً على تصريحه بالاسم سابقاً^(٣) وأحياناً يذكر الاسم ويشير أن له كتاباً^(٤).

(١) ج ٤ ، ص ٦٧٧.

(٢) ج ١٢ ، ص ٢٨٢ ، ص ٢١٤ قال (محمد بن الحسن في المجالس والأخبار ، وقال محمد بن الحسن في النهاية .

(٣) ج ١٢ ، ص ٢١٤ قال : (وفي الخصال عن حمزة بن محمد العلوي) .

(٤) ج ١٢ ، ص ٣٨٤ قال : (علي بن جعفر في كتابه عن أخيه موسى بن جعفر علّلا).

وكلما بدأ باسم كتاب أو مؤلف وعقب عليه بالحديث الذي بعده وعنه فهو إشارة لنفس المؤلف السابق والكتاب ، ولكن المتبع يرى أن الكلام ليس بمجرى واحد فمرة يقول عنه وأخرى إسناده وأخرى فلان عن فلان ، وعن فلان عن فلان وأخرى بالإسناد السابق ومرة بالإسنادين الأوليين وهكذا من الإشارات التي تتعرض لكل واحدة منها مع التمثيل لها وبيان المقصود منها حسب حالات تفصیل الشيخ العاملی وتعبيره عنها عند ذكر السند وهي بالنحو الآتي :

ا. ذكر جملة طرق من راوٍ ثم اتحادها براو آخر ويستمر السند مثل قوله : محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه ، وعن محمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان ، وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد كلهم عن حماد بن عيسى عن حرizz عن زرار عن أبي جعفر عليه السلام^(١). فهنا طرق ثلاثة :

- أ. محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه .
- ب. محمد بن يعقوب عن محمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان .

ج. محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد .

ومعرفة هذا بقرينة قوله (وعن) و (كلهم) .

٢. يبدأ أولاً بذكر صاحب الكتاب كمحمد بن يعقوب أو هو والكتاب كـ : أحمد بن فهد في (عدة الداعي)^(١) ، فلو ذكر محمد بن يعقوب ولم يشر مؤلف أو كتاب آخر واستمر بنقل الأحاديث فهي راجعة لمحمد بن يعقوب أما لو ذكر بعد حديث أو أكثر اسم آخر كمحمد بن مكي الشهيد في الذكرى^(٢) ، فهذا يعني أن الأسانيد عن الكافي انتهت وبدأ في أسانيد آخر لكتاب آخر . وهذا من منهجه في الانتقال من كتاب لآخر .

٣. الاعتماد على إسناد سابق (الإحالة الضمنية) :

إن المتأمل في أسانيد الوسائل يجد الكثير منها . فهو بعد ذكره للسند كاملاً ويدرك الحديث بتمامه يأتى حديث آخر مبتدئاً بقوله وقال : ... الخ أو قال وقال ... الخ وشبيهه^(٣) .

(١) الوسائل : ج ٤ ، ص ٦٨٨ ومثله في ج ١٥ ، ص ١١ ، الحسن الطبرسي في مكارم الأخلاق .

(٢) الوسائل : ج ٤ ، ص ٦١٢ .

(٣) الوسائل : ج ٤ ، ص ٦١٥ .

وهذا لا يعني انه مرسل بل اعتمد فيه على الإسناد السابق بحدث جديـد ، ولفرض الاختصار اكتفى بالإشارة إليه . فمثلاً أـحمد بن محمد البرقـي في المحـاسن عن عـبيـد بن يـحـيـى بن المـفـيرة عن سـهـل بن سنـان عن سـلام المـدائـني عن جـابر الجـعـفـي عن مـحـمـد بن عـلـي عـلـيـهـالـسـلـامـ قال : قـال رـسـول اللـه عـلـيـهـالـسـلـامـ المؤـذـنـ المـحتـسبـ كـالـشاـهـرـ سـيـفـهـ في سـبـيلـالـلـهـ القـاتـلـ بينـ الصـفـينـ .

وقـال : من أـذـنـ اـحـتـسـابـاـ سـبـعـ سـنـينـ جاءـ يومـ الـقـيـامـةـ ولاـ ذـنـبـ لهـ^(١) فـهـنـاـ الـكـلـامـ عنـ مـحـمـدـ بنـ عـلـيـ عـلـيـهـالـسـلـامـ وـقـالـ أـيـ الرـسـولـ عـلـيـهـالـسـلـامـ بالـسـنـدـ السـابـقـ .

٤. الإـحالـةـ الـصـرـيـحةـ : وـنـذـكـرـ مـنـهـاـ نـمـوذـجـينـ :

أـ. الإـحالـةـ عـلـىـ إـسـنـادـ آـتـيـ مـثـلـ (وـفـيـ الـأـمـالـيـ بـإـسـنـادـهـ الـآـتـيـ) قـالـ : جاءـ نـفـرـ^(٢) ... الخـ فـهـنـاـ لـمـ يـشـرـ لـمـوـضـوـعـ الـذـيـ سـيـأـتـيـ فـيـهـ بـ. وـفـيـ عـقـابـ الـأـعـمـالـ بـإـسـنـادـ تـقـدـمـ فـيـ عـيـادـةـ الـمـرـيـضـ عـنـ رـسـولـالـلـهـ عـلـيـهـالـسـلـامـ قـالـ مـنـ تـوـلـىـ أـذـانـ مـسـجـدـ مـنـ مـسـاجـدـ

(١) الوسائل : ج ٤ ، ص ٦١٤ - ٦١٥ .

(٢) الوسائل : ج ٤ ، ص ٦١٦ .

الله^(١)... الخ وهذا أشار للموضع المتقدم حيث أن حديثه في موضوع الأذان والإقامة .

٥. ذكر طرق أخرى بعد إكمال الحديث بطريق ما : مما هو معروف أن السند إذا كان بشكل آخر يعد حديثاً آخر فهو بالحقيقة يشير لعدة أحاديث ولبغية الاختصار يذكر متناً واحداً ويشير لاختلاف الأسانيد ، نعم قد يشير لموضع الاختلاف ان كانت في المتن .

ومثال هذا القسم من ذكر الطرق الأخرى قوله : (محمد بن يعقوب عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبي قال سألت أبا عبد الله ع تلا ... الخ) ، ثم قال : (محمد بن الحسن بإسناده عن محمد بن يعقوب مثله)^(٢).

٦. قوله وإسناده : يكثر هذا التعبير منه (قده) وهو يرجع في الغالب^(٣) للشيخ محمد بن الحسن وهنا صورتان :

أ. أما أن يذكر في حديث آخر قوله وإسناده أيضاً مثل محمد بن الحسن بإسناده عن الحسين بن سعيد ... الخ^(٤) ثم

(١) الوسائل : ج ٤ ، ص ٦١٧ .

(٢) الوسائل : ج ٤ ، ص ٨١٩ .

(٣) عبرت بالغالب لا الدوام لوجود مثل هذا التعبير ولكن الإشارة فيه لغير الشيخ الصدوق مثلاً كما سيأتي في الفقرة ٢٢ .

الحادیث الآخر بعده وبإسناده عن محمد بن علي بن محبوب
 فهو عن الشیخ أيضاً .

ب. وأما أن يذكر في الحدیث الذي بعد قوله وبإسناده
وعنه عن أحمد بن الحسن فالضمیر في عنه يرجع لمن اسند عنه
الشیخ سابقاً وهو في المثال محمد بن علي بن محبوب^(٢) .

٧. اختلاف التعبير عن راوٍ واحد : وذلك في إطارين :
أ. طریقة الإشارة مثل رواه الكلینی^(٣) وأخری قال
الكلینی^(٤) .

ب. التعبير عن الراوی بایسمه وأخری بلقبه كمحمد بن
يعقوب والكلینی ومحمد بن الحسن وقوله ورواه الشیخ^(٥) .

٨. إشاراته لجملة من الأسانید بقوله (وبهذه الأسانید) :
الإحالۃ هذه على جملة أسانید الحدیث الذي قبله حيث عبر

(١) الوسائل : ج ٤ ، ص ٦٥١ ، ص ٦٩٦ ، ص ٩٩٢ ، ص ١٠٠٤ ، ج ١٢ ،
ص ٢٠١ - ٢٠٣ ونحوها .

(٢) الوسائل : ج ٤ ، ص ٦٥١ ، ص ٦٩٦ ، ص ٩٩٢ ، ص ١٠٠٤ ، ج ١٢ ،
ص ٢٠١ - ٢٠٣ ونحوها .

(٣) ج ٤ ، ص ٦٧٥ .

(٤) ج ٤ ، ص ٦٩٠ .

(٥) ج ٤ ، ص ٧٣٢ .

عنه محمد بن يعقوب عن علي بن إبراهيم ... وعن محمد بن إسماعيل ... وعن محمد بن يحيى ... كلهم ... الخ^(١) لا على ما رواه الكافي والشيخ .

٩. قوله وبالإسنادين الأولين : ومثالهما عن علي بن إبراهيم وعن محمد بن إسماعيل وأمثالها على نفس المنوال .

١٠. ذكر السند فقط دون الحديث : وهذا أحد مناهج الإحالة، حيث بنى على المتن السابق . مثلاً يقول : (ورواه الشهيد في الأربعين بإسناده عن ابن بابويه ... الخ^(٢)، فهنا عنى بقوله ورواه أي حديث علي بن إبراهيم عن أبيه ... الخ (أتى النبي رجلان ... الخ) .

١١. قوله: وعن عدة من أصحابنا عن .. وعن .. جمياً عن .. الخ.

العدة هنا يروي عنهم محمد بن يعقوب المار ذكره بسند سابق على هذا السند في الوسائل ، والثانية أيضاً يروي عنهم الكليني ، والعدة تروي عن أحمد بن محمد والجميع عن الحسين بن سعيد ... الخ كما هو في الوسائل^(٣).

(١) ج ٤ ، ص ٦٧٥ .

(٢) ج ٤ ، ص ٦٧٨ .

(٣) ج ٤ ، ص ٦٨٥ ، ومثله ج ١٥ ، ص ١٣ - ١٤ .

١٢. قوله : وعن عدة من أصحابنا عن ... الخ .

هذا السنن نموذج للطريق الواحد خلافاً لما تقدم من
الطرفين في السنن المتفق عليه كلاماً مرجحاً ، والعدة هنا
يرى أيضاً عنها الكافي^(١).

١٣. ذكر المؤلف مع الإشارة لمؤلفه دون التصريح بِإِسْمِهِ
الكامل كقوله الحسن بن علي العسكري في تفسيره أو
محمد العياشي في تفسيره^(٢).

١٤. قوله وبإسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن ... الخ
ثم بالحديث الآخر عنه ... الخ ثم عنه أيضاً بعدها بالحديث
الرابع وبإسناده عن المفضل ... الخ فالمراد من بإسناده الأول
الشيخ كما مر القول فيه وعنده في الثاني والثالث أيضاً عن
الشيخ . وضمير عنه راجع لـ محمد بن علي بن محبوب بـ سنـد آخر .
وقوله وبإسناده في الرابع إشارة لإسناد أو طريق آخر من الشيخ
وليس عن طريق ابن محبوب .

١٥. تأثير التبيه عن سند سابق كما مر في ص ١٨ ج ٨ ح ٧.

(١) ج ٤ ، ص ٨٦٧ .

(٢) ج ٤ ، ص ٨٤٨ .

١٦. قوله وعنهم : ويريد بهم العدة من الأصحاب ، إذ كل ما يرد عنهم قد سبقه العدة أو كلمة عنهم الراجعة للعدة أيضاً ، وسبب ذلك منهجه في الاختصار وسيأتي بيان المقصود من العدة ، ونموذج ذلك في كتاب الوسائل كثير مثل : وعن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد ... الخ ثم في حديث آخر منهم عن أحمد بن محمد بن خالد ... الخ^(١).

١٧. قوله وعن عدة من أصحابنا عن سهل ... الخ والحديث الآخر بعده عن محمد بن إسماعيل هذه الصورة تمثل رجوع السندي لصاحب الكتاب الأول وهو بمثابة^(٢) محمد بن يعقوب .

١٨. عدم ذكر اسم الشخص كاملاً : ولعل ما اشرنا إليه من الاختصار دفعه لذلك مع أن مثل هذه الاسم يتكرر لكثرته أو لقرائين معروفة ولعل لشهرته تدل عليه كقوله علي بن ابراهيم عن أبيه ثم وعن علي عن أبيه أو عنه عن أبيه أو وعن علي بن ابراهيم عن هارون^(٣).

(١) ج ٤ ، ص ١٠٤٩ - ١٠٥٠ ، ص ١١٠٩ مثله .

(٢) ج ١٢ ، ص ١٠ .

(٣) ج ١٢ ، ص ١٤ + ج ١٥ ، ص ٤٦٧ + ج ١٥ ، ص ٢٢٢ + ج ١٥ ، ص ٢٩٤ - ج ٢٩٦ + ج ١٥ ، ص ٢١٢ - ٢١٥ وغيرها .

١٩. التعبير في عدة موارد بغير واحد : كما في كتاب التجارة ج ١٢ ، ص ٤١٦ ونحوها وقد ورد هذا التعبير في أسانيد الكافي وغيره : الحسن بن محمد كما في الصفحة المشار إليها أو الحسن بن محمد بن سماعة عن غير واحد عن ابىان ، وقد ورد في عدة أسانيد التصريح بأسماء المقصودين بقوله غير واحد وهم على ما أفاد الشيخ العامل في الفائدة الثالثة (جعفر بن محمد بن سماعه والهيثمي ، والحسن بن حماد)^(١).

٢٠. وبإسناده عن حماد بن عمرو وانس بن محمد عن جعفر بن محمد ... الخ^(٢).

وميزة هذا الشكل من الإسناد أن التفريع حصل من الأول بخلاف ما مر سابقاً حيث كان من الوسط .

٢١. الاعتماد على بعض من الإسناد السابق : كما في قوله وبالإسناد عن ابن محبوب^(٣) حيث اعتمد على سند سابق إلا انه ليس بنحو الكلية كما مر بل ببعضه وأكمل من بعد ابن محبوب السند ، ودافع ذلك منهجه في الاختصار .

(١) ج ٢٠ ، ص ٢٤ .

(٢) ج ١٢ ، ص ٢٣٦ .

(٣) ج ١٢ ، ص ٤١٦ .

٢٢. إطلاق وباسناده على الصدوق لا الشيخ : كان أول الباب محمد بن يعقوب ثم الحديث الآخر قال : وعنـه (أي على بن إبراهيم) عن أبيه ... الخ ، وفي نهاية هذا الحديث عقب بقوله (ورواه الصدوق مرسلاً) بعدها ذكر الحديث الثالث من الباب وابتداءه بقوله وباسناده الصدوق حيث تقدم ذكره بالحديث السابق ولم يوجد غيره إلا محمد بن يعقوب ولو كان هو المراد لم يحتج لقوله وباسناده بل يكتفي بالقول : وعنـ علي بن إبراهيم أو وعنـه عن أبيه، كما فعل بالحديث الثاني خصوصاً إذا استحضرنا منهجه في الاختصار^(١).

٢٣. قد يعبر محمد بن الحسن بإسناده عن علي بن الحسن عن يعقوب بن يزيد ... الخ ، ثم في الحديث الآخر بعده يقول : (وعنه) فالمقصود هنا هو اسم الراوي الذي بعد قوله في الحديث السابق وباسناده ، وهو بالمثال علي بن الحسن^(٢).

٢٤. تعليق السند اعتماداً على القرائن : ومثاله في باب : من تزوج امرأة على حكمها لم يجز لها أن تحكم بأكثر من مهر السنة ... الخ. ذكر في الحديث الأول محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد وعن محمد بن يحيى

(١) ج ١٢ ، ص ٤١٨ - ٤١٩.

(٢) ج ١٥ ، ص ١٦.

عن أحمد بن محمد جمياً عن ابن محبوب عن هشام بن سالم
عن الحسن بن زراة ، عن أبيه قال : سألت أبا جعفر ~~غثلا~~ ...
الخ^(١).

ثم ذكر الحديث الثاني بقوله وبالإسناد عن الحسن بن
محبوب ... الخ .

وبعد أن انتهى الحديث الأول بقوله : ورواه الشيخ بإسناده
عن الحسين بن سعيد عن الحسن بن محبوب ، ورواه الصدوق
في العلل عن محمد بن الحسن عن الصفار عن أحمد بن محمد
مثله .

وعقب الحديث الثاني أيضاً بقوله محمد بن علي بن
الحسين بإسناده عن الحسن بن محبوب نحوه ، ورواه الشيخ
بإسناده عن علي بن إسماعيل عن الحسن بن محبوب مثله .
يبدأ الإشكال هنا في المقصود من وبالإسناد ، وكذا بقوله
وبإسناده عن صفوان بن يحيى في الحديث الثالث .

وبيانه: إن المقصود بقوله وبالإسناد عن الحسن بن محبوب هو
الشيخ الكليني حيث تقدم السند السابق بالحديث الأول عن

ابن محبوب من خلال العدة ومحمد بن يحيى ، وأشار بـأـلـعـهـدـيـةـ لـلـطـرـيقـيـنـ وـاـسـتـمـرـ السـنـدـ مـنـ إـبـنـ مـحـبـوبـ^(١) .

فـلـوـ كـانـ المـقـصـودـ بـقـوـلـهـ وـبـإـسـنـادـ الشـيـخـ أوـ الصـدـوقـ حـيـثـ آـنـهـ الـكـلـامـ فـيـهـماـ سـابـقاـ فـبـعـيدـ .

أـمـاـ الصـدـوقـ فـهـوـ قـدـ نـبـهـ آـخـرـ الـحـدـيـثـ الثـانـيـ أـنـهـ رـوـاهـ الصـدـوقـ ، فـلـوـ كـانـ عـنـهـ لـمـ يـقـولـ رـوـاهـ الصـدـوقـ إـذـ ذـلـكـ يـكـوـنـ تـكـرـارـاـ وـمـخـالـفـةـ صـرـيـحةـ - لـمـنـهـجـهـ - لـاـ مـعـنـىـ لـهـ .

وـأـمـاـ وـجـهـ بـعـدـ الشـيـخـ أـيـضـاـ ذـكـرـهـ لـرـوـاـيـةـ الشـيـخـ بـالـحـدـيـثـ الثـانـيـ وـلـكـنـهـ بـإـسـنـادـ آـخـرـ عـنـ عـلـيـ بـنـ إـسـمـاعـيلـ ، وـاـنـ قـلـتـ أـنـهـ طـرـيقـ آـخـرـ فـيـصـحـ لـهـ ذـكـرـهـ فـنـقـولـ نـعـمـ وـلـكـنـهـ آـنـهـ حـدـيـثـ بـالـشـيـخـ الصـدـوقـ لـاـ الشـيـخـ ، فـاـنـ كـانـ تـرـجـيـحـ لـلـرـجـوـعـ لـأـحـدـهـماـ فـالـصـدـوقـ أـوـلـىـ حـيـثـ أـنـ طـرـيقـ عـلـيـ بـنـ إـسـمـاعـيلـ أـيـضـاـ عـنـ الـحـسـنـ بـنـ مـحـبـوبـ فـيـمـكـنـ الـاـكـتـفـاءـ بـالـجـمـعـ لـهـماـ بـقـوـلـهـ وـبـإـسـنـادـ عـنـ إـبـنـ مـحـبـوبـ وـمـنـ خـلـالـ الـشـيـخـةـ نـصـلـ لـتـمـامـ الـطـرـيقـ .

وـأـمـاـ قـوـلـهـ وـبـإـسـنـادـهـ عـنـ صـفـوـانـ بـنـ يـحـيـىـ بـالـحـدـيـثـ الثـالـثـ فـقـدـ سـبـقـهـ أـيـضـاـ الصـدـوقـ وـالـشـيـخـ ، فـمـقـتـضـىـ الـكـلـامـ السـابـقـ رـجـوـعـهـ لـلـشـيـخـ لـقـرـيـهـ ، حـيـثـ أـنـ الضـمـيرـ يـعـودـ لـلـأـقـرـبـ ، وـلـكـنـ

(١) وـلـهـ نـظـائـرـ كـثـيرـةـ جـ ١٥ـ ، صـ ١٥١ـ فيـ رـوـاـيـةـ يـونـسـ .

بقرينة تصريحة بالحديث الرابع : محمد بن الحسن بإسناده عن الحسين بن سعيد ... الخ يمنع ذلك . حيث انه لو كان المقصود بال الحديث الثالث الشيخ لم ينبه بال الحديث الرابع على انه من الشيخ ، فكان الأولى بمنهجه في الاختصار أن يقول وبإسناده عن الحسين بن سعيد لا محمد بن الحسن بإسناده عن الحسين بن سعيد .

وكيف ما كان فبقرينة الحديث الرابع وإشارة الحاشية انه مروي بالفقيه يتضح أن المشار له ليس الأقرب^(١) ، كما يمر مثل ذلك مراراً .

وبالجملة : الكلام بحاجة لمزيد بيان ودقة ومعرفة بالقرائن في الأسانيد فتأمل .

٢٥. تعليقه الإسناد مع عدم الإشارة والتبيه على وجود اختلاف فيه بروايته من مصدر آخر :

بعد نقله الرواية العاشرة من الكليني بقوله :

وعن علي بن إبراهيم عن أبيه عن إسماعيل بن مرار عن يونس عن أبي بصير عن أبي عبد الله عَلَيْهِ الْكَفَافُ قَالَ بعدها :

(١) ج ١٥ ، ص ٣٢ ، وعليه فلا يمكن التعويل على مثل هذه القاعدة النحوية في أسانيد الوسائل .

وبالإسناد عن يونس عن رجل عن أبي جعفر عليه السلام .

فالرجل هنا مجهول ، وقوله وبالإسناد عن يونس عطف على ساقتها وهو معلوم ، إلا أن محشى الوسائل ذكر انه في التهذيب : (وعنه عن علي عن رجل عن أبي جعفر) والمقصود عنه في التهذيب بهذه الرواية محمد بن يعقوب ، فيكون السند :

محمد بن يعقوب عن علي عن رجل ... الخ . فاكتمى بالقول : ورواه الشيخ عن محمد بن يعقوب .
ويفهم من هذا بدءاً من غير مراجعة انه بنفس الإسناد عن يونس مع أن كلام التهذيب ليس بهذا السند كما عرفت .

٢٦. تعزيز الأحاديث وإخراجها من شبهة الإرسال :

وذلك في تعقيبه بموارد بأنه روی بأسانيد عدة ونحوها^(١)

٢٧. الجمع في الإشارة للأسانيد : بقوله ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب . وكذلك الأحاديث الأربع التي

(١) ظ : ج ١ ، ص ١٤ .

قبله^(١) أو قوله: ورواه الصدوق مرسلاً . وكذا الأحاديث الأربع التي قبله^(٢) .

٢٨. عدم الاقتصار على لفظ معين بالإشارة : فنراه يستعمل ورواه مرة وفي بعضها إضافتها للمصدر الذي فيه الحديث أخرى وذلك لوحدة المعنى^(٣) .

٢٩. تهذيب السند من بعض العبارات : لبغية الاختصار ومثاله: حذفه لعبارة (من همدان من بنى واعظم) حيث وردت بأحد الأسانييد بال نحو الآتي : (وعنه عن أبيه عن محمد بن سنان عن رجل من همدان من بنى واعظم عن ... الخ)^(٤) .

٣٠. الإحالات غير الواضحة : وقد تكفل لبيانها حميد الشيخ صاحب الجواهر بكتاب تقدم ذكره وغيره آخرون . ويستخدم الشيخ الحر لهذه الإحالات عبارات مختلفة :

١. وتقدم ما يدل على ذلك^(٥) .

(١) ج ١٥ ، ص ١٥٢ .

(٢) ج ١١ ، ص ٥٢٢ .

(٣) ج ٥ ، ص ٢٤٩ .

(٤) الوسائل : ج ١ ، ص ٢٨ + و المحسن ص ١٤٧ + و رسالة الحر ص ٢٢١ .

(٥) ج ٢ ، ص ٦٤٢ ، ص ٧٢٥ ، ص ٧٥٧ ، وغيرها .

٢. ويأتي ما يدل على ذلك^(١).

٣. وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه^(٢).

٤. وتقدم ما يدل على ذلك خصوصاً^(٣).

٥. وتقدم ما يدل على ذلك عموماً^(٤).

٦. وتقدم ما يدل على ذلك عموماً وخصوصاً^(٥).

٧. وتقدم ما يدل على بعض المقصود^(٦).

٨. ويأتي ما يدل على بعض المقصود^(٧).

٢١. الإحالة للأسانيد بإكمالها من المشيخة أو بعض الطرق: كإحالته للكافية^(٨) وأسانيد الصدوق.

(١) ج ١ ، ص ٢٩ ، ص ٢٥٧ وغيرها.

(٢) ج ١ ، ص ٤٠ ، ص ٢٥ ، ص ١٠٢ ، ص ١١٢ وغيرها.

(٣) ج ٥ ، ص ١٥٨ .

(٤) ج ٢ ، ص ٢٢٩ ، ص ٤٦٧ ، ص ٨٤٥ ونحوها .

(٥) ج ٣ ، ص ١٨٠ ، ص ٣٦٠ / ج ٦ ، ص ٨٥ ، ص ١٢٠ ونحوها .

(٦) ج ٣ ، ص ٢٥٤ ، ص ٤٦٥ / ج ٤ ، ص ١١٠٤ ، ص ١١١٦ .

(٧) ج ٣ ، ص ٤٦٤ / ج ١ ، ص ٢٢٢ ، ص ٢٢١ / ج ٦ ، ص ٨٦ .

(٨) ج ١ ، ص ٢٤ ، ص ٤٠ ، ص ٨٦ ، ص ٢١٤ ، وانظر رسالة الحر . ٢٢٧ ص

وقد أوردها الشيخ العاملی في الخاتمة بـأجمعها^(١).
وشبھها.

٢٢. قوله وبالإسناد الآتي : وهذه من أساليب الإحالة ، وقد ذكر أستاذنا صاحب جواد أن الشيخ الحر قال :
(وبالإسناد الآتي عن أبي عبد الله في رسالة طويلة إلى أصحابنا) وأشار لها بالجزء الأول ص ٣٤ و ص ٤٠ و ص ٦٦ و
ص ٢١٤ . إلا أنني بعد مراجعتها وجدتها بصورة أخرى وهي :
محمد بن الحسن بإسناده الآتي عن أبي ذر .

هذه هي جملة من النماذج التي ذكرها الشيخ العاملی في كتابه لا على نحو الحصر إلا أنها الأغلب .

(١) ج ١٩ ، ص ٣٦٦ وما بعدها .

الفصل الثالث

منهجه في المتون

يتضح منهج الشيخ الحر العاملی من خلال بيان أمور :

١. تقطيع الأحادیث : أفرد الشيخ لكل مسألة باباً؛ ولأجل ذلك اخذ بتقطيع الأحادیث كل مقطع بحسب ما يفيد المسألة، ولكنه لم يقطع الكل؛ لعدم التمکن من (تقطيع الأحادیث كلها وأکثرها ولا الإشارة إلى مضمون الجميع؛ لعدم الاستحضار) ^(١).

ويسبب التقطيع فقد بقيت أحكام منصوصة في غير مظانها ^(٢) فلا بد من تتبعها .

ونموذج التقطيع راجعه في : ج ٣ ص ١٥١ و ج ١ ص ٢٦١ .

وقد يورد أحياناً حديثاً ذات ستة مقاطع في مواضع متعددة لكل مقطع موضع من مصدر واحد وبالإسناد نفسه ^(٣)؛ لتعلق

(١) ج ٢٠ ، ص ٣٩١ ، رسالة الحر : ص ٢٠٧ .

(٢) ج ٢٠ ، ص ٣٩١ .

(٣) ج ١ ص ٧٧ ، ٧٨ ، ٢٤٢ + ج ٥ ، ص ٢٧٢ ، ٢٧٣ + ج ٨ ، ص ٤٣٩ .

الفرض به^(١)، وهناك قرائن يدرك منها القارئ تقطیع الأحادیث وهي :

١. کلمة (الحدیث)^(٢).

٢. إلى أن يقال^(٣).

٣. في حدیث المناهی^(٤) ، أو حدیث الأربعاء^(٥) ، أو في حدیث طویل^(٦).

وقد يذكر من الحدیث جزءاً بكتاب آخر وبصورة أخرى معتمداً على تحکملته مما سبق^(٧).

٤. تکرار الحدیث : صریح الشیخ في كتاب إثبات الهداء^(٨) باعتذاره فقال : (إن کتب الحدیث لا تخلو من التکرار أما

(١) ج ٧ ، ص ٣٩٨ ونحوها كثیر.

(٢) ج ١ ، ص ١٤ وغيرها .

(٣) ج ١ ، ص ١٥١ ، ج ٢ ، ص ١٠٧ .

(٤) ج ٥ ، ص ٢٧٢ ، ص ٢٨٧ .

(٥) ج ١ ، ص ٢٥٠ ، ح ٢٦ .

(٦) ج ٢ ، ص ٢٠٢ .

(٧) ج ٧ ، ص ٣٤٩ .

(٨) رسالة الحر : ص ٢١١ عن إثبات الهداء : ج ١ ، ص ٦ .

لاختلاف السند ، أو المتن ، أو إرادة الاستظهار ، أو النسيان ،
وعدم الاستحضار) .

وهذه مسألة طبيعية وليدة تقطيع الأحاديث وتكرر
الأسانيد ، وقد حاول تجنب الإطالة والتكرار ، وسعى
للاختصار بإتباع طرق :

١. تعقيب الكلام أو بدؤه بقوله مثله أو نحوه ^(١).

وهذه الطريقة تفني عن التكرار . وقد علمنا سلفاً أن
منهجه الاختصار . وكذلك تفيد في تدعيم الحديث وتعزيزه .

٢. توزيع الأحاديث على أبواب متشابهة .

وذلك حيث توفر جملة من الأحاديث صالحة للدخول بعدة
أبواب، فنراه ذكر عنوان استحباب إطعام الطعام في ثلاثة مواضع ^(٢).

٣. الإشارة للأحاديث السابقة وتتضح ضمن إشارة معينة :

أ. من خلال ذكر الراوي كقوله كما في حديث زرارة
عن أبي جعفر عليه السلام ^(٣).

(١) ج ١ ، ص ٨ ، ١٠ ونحوها .

(٢) ج ٦ ، ص ٢٢٨ / ج ١١ ، ص ٥٥٢ / ج ١٦ ، ص ٤٢٨ / وزاد توضيح
ذلك الأستاذ صاحب : ص ٢١٢ .

(٣) ج ٢ ، ص ٢٢٦ .

ب. من خلال ذكر الموضوع كقوله وقد تقدم في الأمر
بالمعرف ... الخ^(١).

ج. الإشارة من خلال قائمة ومقطع من الحديث كقوله (وقد
تقدم في حديث أن رسول الله ﷺ قال : أتاني جبرائيل ... الخ)^(٢).

٣. المقارنة بين المتون : يعقب أحياناً على الأحاديث بزيادتها
أو نقصانها أو غير ذلك كقوله (ورواه الصدوق ... وذكر
الأنساب مكان المواريث)^(٣).

٤. الموازنة والترجيح بين الروايات : مثل قوله (هذه الرواية
خلاف المشهور بين الرواية أو الفقهاء، والرواية الأولى أشهر
وأظهر وهي الموافقة لكلمات أهل اللغة)^(٤).

٥. رواية الحديث بمعنى^(٥).

٦. إتباع إسلوب الإحالة بقوله رواه^(٦). أو بالأسانيد الآتية أو
بقوله : ما يدل على بعض المقصود^(٧).

(١) ج ١٨ ، ص ٥٧ .

(٢) ج ٢ ، ص ١٢٠ .

(٣) ج ١٨ ، ص ٢١٢ .

(٤) ج ٥ ، ص ٤٩٨ ونحوها .

(٥) ج ١٨ ، ص ٧٤ - ٧٥ .

(٦) ج ٧ ، ص ٣ .

(٧) ج ٧ ، ص ٣٧ .

٧. التعقيب بعد الحديث : كقوله :

أقول وتقديم ما يدل على ذلك في مقدمة الباب^(١) أو يأتي وجهه^(٢) ونحوها .

٨. بيان رأيه أحياناً أخرى بابداء وجه جمع أو ذكر وجه للحمل من الشيخ وغيره^(٣) .

٩. التبيه على نسخ البدل أشياء ذكره للمتون^(٤) .

تبيه

ينبغي التبيه على أمر وهو وجود تعارض أحياناً بين العنوان والعنون وقد أشار له الشيخ العاملی في خاتمة الوسائل^(٥) .

وسبب هذا الاختلاف وجود أو ملاحظة أحاديث آخر أو الاعتماد على فهم بقية المقصود من أبواب آخر ونحوها .

(١) ج ٧ ، ص ٤ .

(٢) ج ١ ، ص ٢٨٨ ، ويحتمل الأستاذ صاحب جواد أن تلك التعقيبات قد وضعها الحر العاملی بعد أن اكتملت مسودة كتابه فأخذ النظر في وضعها في الاماكن التي يراها مناسبة ، انظر رسالته : ص ٢٢٧ .

(٣) ج ٧ ، ص ٥ ، ص ٧٥ / ج ٨ ، ص ١٢ .

(٤) ج ٧ ، ص ٢٩ / ج ٨ ، ص ١٧ .

(٥) ج ٢٠ ، ص ٣٩٢ .

ورجع الشیخ العمل بالأحادیث لا بالعنوان عند عدم ظهور
الوجه المراد ، والله المستعان .

مختصرات في خاتمة الوسائل

ختم الشیخ العاملی کتاب وسائل الشیعه بذکر اثنتی عشرة فائدة ، وهي حسب الطبعة المحققة التي بأيدينا تبدأ بالجزء التاسع عشر ص ٣٦٦ حتى نهاية ج ٢٠ من ٣٩٢ .

واليك الآن بيان مختصر مستقل لكل فائدة لا يخلو العرض عن فكرتها الإجمالية :

الفائدة الأولى :

وخصصها الشیخ لذكر طرق الشیخ الصدوق ، علماً أن الشیخ الحر قد رتبها حسب الحروف^(١) .

الفائدة الثانية :

خصصها لذكر طرق الشیخ الطوسي في التهذیب والاستبصار من صاحب الأصل والمصنف لإخراجها - أي الأخبار - من حد الإرسال^(٢) .

(١) ج ١٩ ، ص ٣٦٦ وما بعدها .

(٢) ج ٢٠ ، ص ٢ وما بعدها .

الفائدة الثالثة :

وَقَعَتْ فِي أَسَانِيدِ الْكَافِي عِبَارَةُ (عَدَةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا). وَقَدْ عَقَدَ الْعَلَمَةُ فَائِدَةً فِي خَلَاصَتِهِ لِبِيَانِهِمْ ، وَكُلُّ مَنْ لَحِقَهُ وَفَسَرَهَا نَقْلَ رَأْيِ الْعَلَمَةِ فِيهَا فِي حَدُودِ تَبَعِي .

وَهَذِهِ الْعَدَةُ أَمَّا أَنْ تَرَوِيَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى، أَوْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ الْبَرْقِي أَوْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زَيْدٍ^(١).

فَالْعَدَةُ الْأُولَى مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْكَمِينْدَانِي^(٢) وَدَاؤِدُ بْنُ كُورَةٍ وَأَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسٍ وَعَلَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ .

(١) هَذِهِ الْعَدَدُ لَيْسَ عَلَى سَبِيلِ الْحَصْرِ بِلَأَنْ هُنَاكَ عَدَدٌ أَخْرَى لَمْ نَتَبَيَّنَهَا مِنْهَا مَا ذُكِرَ فِي بَابِ أَرْوَاحِ الْمُؤْمِنِينَ وَأَرْوَاحِ الْكُفَّارِ وَمَا تَأْوِي إِلَيْهِ هَكَذَا : عَدَةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زَيْدٍ وَغَيْرِهَا ، فَانْظُرْ عَنْهَا رِجَالُ الْخَاقَانِي : ص ١٨ - ١٩ .

(٢) عَلَى مَا نَقْلَهُ الْخَاقَانِي أَنَّ الْعَلَمَةَ ضَبَطَ الْاسْمَ بِالْكَمِينْدَانِي وَهُوَ لَقْبُ مُوسَى وَضَبَطَهُ الإِيْضَاحُ بِالْكَمِينْدَانِي .

مَعَ أَنَّ الْكَافِي وَالنَّجَاشِي وَالخَلَاصَة وَجَامِعُ الرِّوَاةِ وَرِجَالُ الْخَاقَانِي عَلَى بْنِ مُوسَى الْكَمِينْدَانِي إِلَّا أَنَّ الْخَاقَانِي نَقْلَ عَنِ الْخَلَاصَةِ أَنَّهُ الْكَمِينْدَانِي .

وَكَيْفَ كَانَ فَمِنْ الْعَدَدِ عَلَى بْنِ مُوسَى لَا مُحَمَّدٌ بْنُ مُوسَى كَمَا ←

والعدة الثانية التي تروي عن البرقي فهم : علي بن ابراهيم
وعلي بن محمد بن عبد الله بن أذينة وأحمد بن عبد الله عن
أبيه وعلي بن الحسن^(١).

واما الثالثة : فهم علي بن محمد بن علان ومحمد بن أبي
عبد الله ومحمد بن الحسن ومحمد بن عقيل الكليني .

وقد نبه الشيخ العاملی أنه يستعمل كلمة وعنهم بدل العدة
إذا تكررت للاختصار .

واما المقصود بغير واحد عن ابان فهم : (جعفر بن محمد بن
سماعة والمیشمی والحسن بن حماد) كما في التهذیب في باب
الفرد والمجازفة .

مع أن الكلینی حذف في أول الروضة سند رسالة طولة
لابی عبد الله عثیلہ وهو محمد بن یعقوب الكلینی قال : حدثنا
علی بن ابراهیم عن أبيه عن ابن فضال عن حفص المؤذن عن

== نقل الوسائل : ولذا احتمل الرازی انه سهو أو تحریف النسخ ،
وكذا الخاقانی في ص ١٦ . واستقرب هذا الوجه من التوهّم لنقل
غير واحد ما اثبتته العلامة .

(١) وهو خلط بتعییر الخاقانی : والأصح هو علی بن الحسین وهو
السعد ابا ذی الذي هو من مشايخ الكلینی وأحد الرواۃ عن البرقی
وروایاته حسان .

أبي عبد الله عليه السلام ، وعن محمد بن إسماعيل بن بزيع عن
محمد بن سنان عن إسماعيل بن جابر عن أبي عبد الله عليه السلام .
 مضافاً إلى أنه قد بين أسماء الأئمة حسب كناهم فراجع^(١) .

الفائدة الرابعة :

في بيان مصادر الكتاب وقد تقدمت الإشارة لها في ص ٢١
وما بعدها من هذا البحث في موضوع مصادر الوسائل فراجع .

الفائدة الخامسة :

بين فيها الطرق لرواية الكتب عن مؤلفيها للتبرك
لا لتوقف العمل عليها : لقيام القرائن على صحتها وثبوتها
فراجع^(٢) .

الفائدة السادسة :

ذكر فيها الشيخ شهادة جمع من العلماء في صحة الكتب
وتواترها وثبوتها عن مؤلفيها كالصادق في أول الفقيه بقوله :
(... بل قصدت إلى إيراد ما أفتى به وأحکم بصحته واعتقد انه
حجۃ بيني وبين ربي جل ذكره) .

(١) ج ٢٠ ، ص ٢٥ .

(٢) ج ٢٠ ، ص ٥٠ - ٦١ وهي طرق إجازاته (قدره) .

وقد استخرج أحاديثه من كتب معتبرة كالحسين بن سعيد وكتاب حرير وغيره^(١). وكالكليني في قوله : (... ويرجع إليه المسترشد ويأخذ منه من يريد علم الدين والعمل به بالأثار الصحيحة عن الصادقين والسنن القائمة التي عليها العمل وبها تؤدي فرائض الله تعالى وسنة نبيه ﷺ وغيرها من الكلمات^(٢).)

الفائدة السابعة :

وكان في ذكر أصحاب الإجماع وأصحاب الأصول ومن وثتهم الأئمة طيلة وعرفت عدالتهم بالتواتر والذي يحصل بوجودهم بالسند قرينة على الثبوت والوثوق بالنقل وإن كان بواسطة .

فعن الكشي أن أفقه الأولين ستة : زرارة بن أعين ومحرر بن خريوذ وبريد وأبو بصير الأصي والفضيل بن يسار ومحمود بن مسلم الطائي ، وقد أجمعوا العصابة على تصديقهم وهم من أصحاب أبي جعفر وأبي عبد الله ع ، وافقهم زرارة .

(١) وقد أزد الشیخ في بيان مقصود العبارة، ولكن لم يؤثر التعرض له كما ستفعل في غيره لخروجه عن الفرض من الإشارة إجمالاً لرماه في معانی الفوائد التي ذكرها .

(٢) ج ٢٠ ، ص ٦١ - ٧٩ .

وقال بعض أبو بصير المرادي بدل الأسدی وهو لیث بن البختري^(١).

أما أصحاب أبي عبد الله عَلَيْهِ الْكَلَمُ فَقد أجمعوا العصابة على تصحيح ما يصح عنهم وتصديقهم وأقرّوا لهم بالفقه وهم ستة نفر : جميل بن دراج وعبد الله بن مسکان وعبد الله بن بکیر وحماد بن عیسی وحمداد بن عثمان وأبان بن عثمان .

كما إنهم صلحوا ما يصح عن ستة نفر من أصحاب أبي إبراهيم وأبي الحسن الرضا عَلَيْهِ الْكَلَمُ منهم : يونس بن عبد الرحمن وصفوان بن يحيى ومحمد بن أبي عمیر وعبد الله بن المفيرة والحسن بن محبوب وأحمد بن محمد بن أبي نصر ، وقال بعضهم مكان الحسن بن محبوب الحسن بن علي بن فضال وفضالة بن أيوب ، وقال بعضهم مكان فضالة عثمان بن عیسی .

ونقل أبلغ من مقالة الكشي المتقدمة من الشيخ في العدة وجماعة من المؤخرين والمتقدمين وأنهم اجمعوا على العمل بمراسليهم كما عملوا بمسانيدهم .

مع أن الشيخ ذكر أول الفهرست أن كثیراً من أصحاب الأصول فاسدی المذهب مع أن كتبهم معتمدة .

وقد نقل صاحب الوسائل نبذاً عنهم وقال : (وجود كل واحد منهم في سند قرينة على ثبوت النقل ، فان النقل أما من كتابه وهو معتمد أو من كتاب آخر معتمد وهو طريق إلى روایة ذلك الكتاب بالإجازة فهو أولى بالاعتماد) ^(١).

وقال الشيخ في العدة (٨٨) بعد نقله إجماع الطائفة على العمل بالأخبار المنسولة في الأصول والكتب المعتمدة في زمان الأئمة ^{عليهم السلام} وبعده : فقد عملت الطائفة بما رواه حفص بن غياث وغياث بن كلوب ونوح بن دراج والسكوني وغيرهم من العامة عن أئمتنا ^{عليهم السلام} فيما لم ينكروه ولم يكن عندهم خلافة ^(٢).

وقال أجمعوا العصابة على العمل بروايات السكوني وعمار ومن ماتلهمما من الثقات بعد ما نقل عمل الطائفة بأخبار الفطحية وما رواه أبو الخطاب وغيرهم حال ضبطهم كما ذكر تمييز الطائفة بين مراسيل البزنطي وابن أبي عمير وصفوان وغيرهم فعملوا بها دون غيرها .

وهناك جماعة وثقهم الأئمة واثروا عليهم وأمروا بالرجوع إليهم والعمل برواياتهم ونصبوا لهم وكلاء وجعلوا لهم مرجعاً

(١) ج ٢٠ ، ص ٨١.

(٢) ج ٢٠ ، ص ٨٧.

للشيعة كالنويختي ومحمد بن سنان والفضل بن شاذان وعلي بن مهزيار وغيرهم^(١).

الفائدة الثامنة :

وهي في القرائن المقتربة بالخبر وهي أقسام :

ما يدل على ثبوت الخبر عنهم عليه السلام وبعضها على صحة مضمونة وان احتمل كونه موضوعاً وبعضها على ترجيحه على معارضه وذكر أنواعها بالتفصيل فلا حاجة لتكلفه^(٢).

الفائدة التاسعة :

في ذكر الاستدلال على صحة أحاديث الكتب التي نقل منها الكتاب تفصيلاً ووجوب العمل بها ، وهي بشكل

ملخص ما يلي :

١. دأب قدمائنا وأئمتنا عليهم السلام في مدة تزيد على ثلاثة مائة سنة على ضبط الأحاديث وتدوينها في مجالس الأئمة عليهم السلام وغيرها.

(١) وأكثراهم في كتاب الغيبة للشيخ ، وذكر بعضهم في كتاب القضاء من الوسائل وآخرون في ج ٢ ، ص ٨٩ وهناك تقولات منه في ذكر جماعة موثقين فراجع .

(٢) ج ٢٠ ، ص ٩٣ - ٩٦ .

٢. وجود أصول صحيحة كانت مرجعاً للطائفة يعملون بها بأمر الأئمة عليهم السلام.
٣. إقتضاء الحكمة الربانية وشفقة الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه والأئمة عليهم السلام بعدم تضييع من في أصلاب الرجال منهم وتمهيد أصول معتمدة لهم يعملون بها زمن الفيبة.
٤. كثرة الأحاديث الدالة على أنهم عليهم السلام أمروا أصحابهم بكتابة ما يسمعونه والعمل به حال الحضور والغيبة.
٥. كثرة الأحاديث الدالة على صحة تلك الكتب وأنها عرضت عليهم عليهم السلام.
٦. كثرة الأحاديث في كتب الجماعة الذين جمعوا على تصحيح ما يصح عنهم وتصديهم وأمر الأئمة عليهم السلام بالرجوع إليهم.
٧. لو لم تكن أحاديثنا معتمدة لزم بطلان العمل بها ولم يرض أحد من علماء الشيعة بالضلال والتسامح لهذا الحد.
٨. طرح العلماء لأحاديث صحيحة عند المتأخرین أو بالعكس ويعملون بطرق ضعيفة مع التمکن من غيرها وذلك ظاهر في صحة تلك الأحاديث بوجوه أخرى من غير السند.
٩. شهادة أصحاب الكتب الأربع وغيرهم بصحة الكتب والأحاديث وانعقاد الإجماع على ذلك إلى زمان العلامة.

١٠. القطع بعدم رضى جمع من الرواة بالافتراء في روایة الحديث وان بعضهم الآخر يروي الحديث لفرض التبرك بالسند .
١١. تعين العمل بطريقة القدماء لكونها موجبة للعلم ؛ لأمر الأئمة باتباعها والعمل بها وعمل بها الإمامية مدة (٧٠٠) سنة ، كان في زمن ظهور الأئمة ما يقرب من (٣٠٠) سنة .
١٢. طريقة المتقدمين مبادنة للعامة والرشد في خلافهم .
١٣. الاصطلاح الجديد يستلزم تخطئة جميع الطائفية المحققة زمن الفيبة وزمن الأئمة إذ الكاذب قد يصدق فلا مجال للعمل بكل سليم السند .
١٤. يستلزم ضعف أكثر الأحاديث ضعف رواتها ومرأن الإجماع قائم على قبولها .
١٥. لو لم تقبل شهادتهم بصحة كتبهم لم تقبل شهادتهم بحال الرواة واللازم باطل فالملزم مثله .
١٦. الاصطلاح المستحدث من زمن العلامة أو شيخه ابن طاووس وهي مسألة أصولية لا يجوز التقليد فيها ولا العمل بدليل ظني اتفاقاً من الجميع وليس لهم دليل قطعي مع أن الاستدلال بالظن على الظن دور .

١٧. اتفقا على أن مورد التقسيم خبر الواحد الخالي عن القرينة وأخبارنا في الكتب المشهورة محفوفة بالقرائن .
١٨. إجماع الطائفة الذي علم دخول المقصوم ~~غافلا~~ فيه خلاف الاصطلاح الجديد .
١٩. إذ شهادة علمائنا بثبوت الأحاديث وصحتها بعده لا يبقى فرق عند التحقيق بين الاعتماد ووجوب العمل بين ذلك وبين أن يدعوا أنهم سمعوها من أمام .
٢٠. الموجود في الكتب المعتمدة الآن هي باصطلاح المؤلفين صحيحة لا نزاع فيها والتي باصطلاحهم غير صحيحة أما موافقة للأصل ومخالفة ، فمع الموافقة كلانا يعمل ، ومع المخالفة فهي موافقة ل الاحتياط ونحن مأمورون به .
٢١. لو كان أصحاب الكتب الأربع ثقات فهم قد صرحوا بصحة كتبهم فيجب الرجوع إليها وإلا لزم ضعفها لضعف مؤلفيها بل تسامحهم بالدين وكذبهم بالشريعة واللازم باطل فالملزم مثلك .
٢٢. إن من تتبع كتب الاستدلال علم قطعاً إنهم لا يرون حديثاً لضعفه باصطلاحهم ويعملون فيما هو أوثق منه ولا مثله

بل يضطرون إلى العمل بما هو أضعف منه إذا لم يكن له معارض^(١).

الفائدة العاشرة :

وقد تصدى فيها للجواب على ما عساه يرد من الاعتراضات على ما ذكره فلا حاجة لتكلّرها^(٢).

الفائدة الحادية عشر :

في الأحاديث المضمرة : قال إن هناك قرائن تدل على رجوعها للإمام علي^{عليه السلام} وإن الممارس لا فرق عليه بين التصريح والإضمار^(٣).

الفائدة الثانية عشر :

في ذكر جملة من القرائن المستفادة من أحوال الرجال تفصيلاً مضافاً للمجملات : وقد بينها بشكل وافٍ غير قابل للاختصار ولا حاجة للإضافة عليه لوضوحه^(٤).

(١) ج ٢٠ ، ص ٩٦ - ١٠٥ .

(٢) ج ٢٠ ، ص ١٠٥ إلى ص ١١٢ .

(٣) ج ٢٠ ، ص ١١٢ .

(٤) ج ٢٠ ، ص ١١٢ - ١١٥ .

وبعد هذه الفوائد : شرع في ترتيب أسماء الرواة على حروف المعجم مقدماً للأول فال الأول في الأسماء وأسماء الآباء وغيرها على النهج المعروف تسهيلاً لتناولها ، وأضاف : إن الأصل عدم الزيادة من حرف أو حركة فيقدم عمرو على عمر^(١) ، وعبيد على عبيدة.

ولزيادة البيان بالرجال يراجع فهرسته^(٢).

هذا وقد فرغ من الوسائل في عام ١٠٨٢ هـ بعد ثمانية عشر عاماً من البدء فيه أي عام ١٠٦٤ هـ وآخر الوسائل .

(والصلة والسلام على محمد وآلـهـ الذين أوتواـ الحـكـمـةـ وفصل الخطاب).

(١) لعل الأمر بالعكس إذ لا فرق من حيث الأصل بين عمر وعبيد من جهة الزيادة فلهم يؤخر الأول ويقدم الثاني ؟

(٢) ج ٢٠ ، ص ١١٦ إلى ص ٢٩١ بعد نقله لـ ١٤٨٧ إسماً وكنية ولقباً .

المصادر والمراجع

١. أصول الكافي : محمد بن يعقوب بن اسحق الكليني ، ط٢، ١٢٨٨هـ دار الكتب الإسلامية ، طهران .
٢. الأعلام : خير الدين الزركلي
٣. بحار الأنوار : محمد باقر المجلسي ، ط٣ ، ١٩٨٣ ، بيروت ، مضافاً لنسخة القرصن اليعزري .
٤. الجوادر السننية : الحر العاملي ، حجر .
٥. الحر العاملي ومنهجه في الوسائل : صاحب جواد مطروح ، رسالة جامعية مقدمة إلى كلية الفقه - جامعة الكوفة.
٦. الحدائق الناضرة : يوسف البحرياني ، دار الكتب الإسلامية ، النجف ، ١٢٧٧هـ .
٧. ذرائع البيان في عوارض اللسان : محمد رضا الطبسى النجفي ، الآداب ، النجف الأشرف .
٨. الذريعة إلى تصنیف الشیعه : أغا بزرگ الطهراني ، قرص لیزرسی - مکتبة أهل البيت عليهم السلام .
٩. علوم الحديث : عبد الكريم زیدان + عبد القهار داود عبد الله ، مطبعة جامعة بغداد ، ١٩٨٠ .

١٠. لؤلؤة البحرين في الإجازات وترجم رجال الحديث :
یوسف البحراني ، ط٢ ، ١٩٦٩ ، مطبعة النعمان ،
النجف الأشرف .
١١. الكشاف عن حقائق غوامض التزيل وعيون الأقاويل
في وجوه التأویل : جاد الله الزمخشري ، دار الكتاب
العربي ، بيروت .
١٢. مقدمة الكافی : حسين محفوظ ، في النسخة المحققة
، ط٣ ، ١٣٨٨هـ .
١٣. منية المرید في آداب المفید والمستفید : زین الدین بن
علی بن احمد العاملی (الشهید الثاني) ، بغداد ،
النسخة المستسخة ، بلا .
١٤. مقدمة الروضة البهیة : اللمعة ، النجف الأشرف ،
ط١ ، والنسخة المحققة من السيد محمد کلانتر ،
ط٢ ، الآداب ١٣٩٨هـ ، النجف الأشرف .
١٥. معجم رجال الحديث : أبو القاسم الخوئی : ط٢ ،
الآداب ، النجف الأشرف ، ١٩٧٩م .
١٦. مقدمة رجال الخاقانی : علی الخاقانی ، تحقيق محمد
صادق بحر العلوم ، ط١ ، ١٩٦٨ ، الآداب ، النجف
الأشرف .

١٧ . من لا يحضره الإمام : الشيخ المترجم له الحر العاملی
وغيرها مما نقل بالواسطة ونظائرها .

الفهرست

٣	المقدمة
٦	توطئة البحث الحديث عند الشيعة الإمامية
١٥	الباب الأول : التعريف بالمؤلف والمؤلف
١٥	الفصل الأول : سيرة العاملی
١٥	المبحث الأول : جبل عامل موقعه وسبب الحركة الفكرية فيه
١٥	١ - موقعه
١٦	٢ - سبب الحركة الفكرية فيه
١٩	المبحث الثاني : الشيخ الحر العاملی
١٩	١. ولادته
٢٠	٢. شيوخه
٢٠	أ. شيخ القراءة
٢٢	ب. شيخ الإجازة
٢٤	٣. تلامذته والراوون عنه
٢٦	أ. من قرأ عليه
٢٧	ب . من استجازه بالرواية
٢٩	٤. الثناء عليه
٣٣	٥. زيارته وأسباب بقائه في طوس
٣٣	أ. زيارته

٣٤ ١. زيارته لأداء فريضة الحج
٣٥ ٢. زيارته للعتبات المقدسة
٣٥ ب - أسباب بقائه في طوس
٣٦ ٦. إتجاهه الفقهي
٣٩ ٧. وفاته
٤١ الفصل الثاني : تأليفه
٤٢ أ - التفسير وعلوم القرآن الكريم
٤٣ ب - علوم الحديث
٤٣ ج - علم الفقه
٤٥ ح - أصول الفقه
٤٦ خ - علم الكلام
٤٨ د - الأخلاق
٤٨ ذ - التراجم والرجال
٤٩ ر - الأدب واللغة والشعر
٥٢ ز - الأدعية
٥٢ س - المؤلفات المختلفة
٥٣ ما ورد فيه من الذم
٥٧ ش - كتاب وسائل الشیعه
٥٧ أولاً : دواعي تأليفه
٥٨ ثانياً : أهميته

٦١ ثالثاً : الشاء عليه
٦٣ رابعاً : مصادره
٧٢ حامساً : شروحه وتعاليقه وحواشيه
٧٣ ١. تحرير وسائل الشيعة وتحبير مسائل الشريعة
٧٤ ٢. التعليق على الوسائل
٧٥ ٣. التعليقة على كتاب الزكاة من الوسائل
٧٥ ٤. التعليقة على كتاب المزار من الوسائل
٧٥ ٥. شرح تفصيل وسائل الشيعة
٧٥ ٦. شرح تفصيل وسائل الشيعة
٧٥ ٧. شرح تفصيل وسائل الشيعة
٧٥ ٨. شرح تفصيل وسائل الشيعة
٧٦ ٩. شرح الوسائل
٧٧ ١٠. مجمع الأحكام
٧٧ ١١. شرح وسائل الشيعة
٧٧ ١٢. الإشارات والدلائل على ما تقدم ويأتي من الوسائل
١٣ ١٣. وقد ألف السيد الخوئي (قدره) كتاباً في بيان ما تقدم وما تأخر وبيان ما يستفاد من أحاديث
٧٧ الباب زائداً على ما استفاده صاحب الوسائل
٧٨ ١٤. مستدرك الوسائل : ومستبط المسائل

٨٠ ١٥. المعجم المفہرس لألفاظ وسائل الشیعة
٨٠ ١٦. معجم الوسائل
٨٠ ١٧. مفتاح الوسائل
٨٠	طبعاته
٨١ أ. الطبعات القديمة
٨٢ ب. الطبعات الحديثة
٨٤ الطبعة المحققة في عشرين جزءاً
٩٠ ما يمكن أن يلاحظ عليها :
	الباب الثاني : منهجه في التأليف
٩٢	الفصل الأول : منهج الشيخ الحر العاملی في العنونة
٩٢ ١. ما يتضمن بيان أحكام شرعية
٩٤ ٢. إعطاء قواعد عامة مستفاداة من الأحاديث
٩٤ ٣. بيان الموضوع أو متعلقه
٩٥ ٤. الجمع بين الأحكام المختلفة
٩٥ ٥. الإشارة لعناوين غير فقهية
٩٦ ٦. ذكر عناوين تتعلق بها فوائد ومزايا ومدح
٩٧	الفصل الثاني : منهجه في الإسناد
٩٨ ١. ذكر جملة طرق من راوٍ واحد ثم إتحادها
٩٩ ٢. ذكر صاحب الكتاب امر الكتاب فقط او هما معاً

٩٩	٣. الاعتماد على إسناد سابق (الإحالة الضمنية)
١٠٠	٤. الإحالة الصريحة
١٠١	٥. ذكر طرق أخرى بعد إكمال الحديث بطريق ما
١٠١	٦. قوله وبإسناده
١٠٢	٧. اختلاف التعبير عن راوٍ واحد
١٠٢	٨. إشاراته لجملة من الأسانيد دفعة
١٠٣	٩. قوله وبالإسنادين الأولين
١٠٣	١٠. ذكر السنن فقط دون الحديث
١٠٣	١١. قوله: وعن عدة من أصحابنا عن طريقين
١٠٤	١٢. قوله : وعن عدة من أصحابنا عن طريق واحد
١٠٤	١٣. ذكر المؤلف مع الإشارة مؤلفه دون التصريح الكامل
١٠٤	١٤. قوله وبإسناده عن محمد بن علي
١٠٤	١٥. تأثير التبيه عن سند سابق
١٠٥	١٦. قوله وعنهم
١٠٥	١٧. قوله وعن عدة من أصحابنا عن سهل
١٠٥	١٨. عدم ذكر اسم الشخص كاملاً
١٠٦	١٩. التعبير في عدة موارد بغير واحد
١٠٦	٢٠. وبإسناده عن حماد بن عمرو ... الخ
١٠٦	٢١. الاعتماد على بعض من الإسناد السابق

٢٢. إطلاق و باسناده على الصدوق	١٠٧
٢٣. تعابير أخرى	١٠٧
٢٤. تعليق السندي اعتماداً على القرائن	١٠٧
٢٥. تعليقه للإسناد مع عدم الإشارة والتبيه على وجود اختلاف فيه بروايته من مصدر آخر	١١٠
٢٦. تعزيز الأحاديث وأخراجها من شبهة الإرسال .	١١١
٢٧. الجمع في الإشارة للأسانيد	١١١
٢٨. عدم الاقتصار على لفظ معين بالإشارة	١١٢
٢٩. تهذيب السندي من بعض العبارات	١١٢
٣٠. الإحالات غير الواضحة	١١٢
٣١. الإحالة للأسانيد بإكمالها من المشيخة أو بعض الطرق	١١٣
٣٢. قوله وبالإسناد الآتي	١١٤
الفصل الثالث : منهجه في المتون	١١٥
١. تقطيع الأحاديث	١١٥
٢. تكرار الحديث	١١٦
٣. المقارنة بين المتون	١١٨
٤. الموازنة والترجيح بين الروايات	١١٨
٥. رواية الحديث بالمعنى	١١٨

٦. إتباع إسلوب الإحالة بقوله ورواه او ... الخ	١١٨
٧. التعقيب بعد الحديث	١١٩
٨. بيان رأيه أحياناً	١١٩
٩. التبيه على نسخ البدل	١١٩
تبيه	١١٩
١٢٠ مختصرات في خاتمة الوسائل	١٢٠
١٢٠ الفائدة الأولى	١٢٠
١٢٠ الفائدة الثانية	١٢٠
١٢١ الفائدة الثالثة	١٢١
١٢٣ الفائدة الرابعة	١٢٣
١٢٣ الفائدة الخامسة	١٢٣
١٢٣ الفائدة السادسة	١٢٣
١٢٤ الفائدة السابعة	١٢٤
١٢٧ الفائدة الثامنة	١٢٧
١٢٧ الفائدة التاسعة	١٢٧
١٣١ الفائدة العاشرة	١٣١
١٣١ الفائدة الحادية عشر	١٣١
١٣١ الفائدة الثانية عشر	١٣١
١٣٣ المصادر والمراجع	١٣٣
١٣٧ الفهرست	١٣٧